الأمم المتحدة

A/70/74/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
1 September 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

البند ٨٠ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

المحيطات وقانون البحار

المحيطات وقانون البحار

تقرير الأمين العام**

إضافة

موجز

يقدَّم هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، عملاً بالفقرة ٣٠٩ من قرار الجمعية العامة ٦٩/٢٤٥، التي طلبت فيها الجمعية إلى الأمين العام أن يعد تقريراً شاملاً عن التطورات والمسائل المتصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار، بما في ذلك تنفيذ القرار ٦٩/٢٤٥، كي تنظر فيه أثناء دورتها السبعين. ويقدَّم التقرير أيضاً إلى الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، عملا بالمادة ٣١٩ من الاتفاقية. وهو يتضمن أيضاً معلومات عن حالة الاتفاقية والاتفاقين المتعلقين بتنفيذها وعمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية؛ وتسوية المنازعات؛ وممارسات

* A/70/150.

** بسبب القيود المفروضة على عدد الصفحات، يقتصر هذا التقرير على موجز لأهم التطورات المستجدة في الآونة الأخيرة ومعلومات مختارة من الإسهامات التي قدمتها الوكالات والبرامج والهيئات المعنية.

121015 091015 15-14737 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

الدول فيما يتعلق بالحيز البحري؛ وأنشطة النقل البحري الدولي؛ وسلامة الناس في البحر؛ والأمن البحري؛ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ وعلوم البحار والعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية؛ والموارد البحرية الحية؛ والتنوع الأحيائي البحري؛ والضغوط القائمة على البيئة البحرية؛ وأدوات الإدارة؛ والمحيطات وتغير المناخ وتحمض المحيطات؛ والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية؛ وبناء القدرات والتعاون والتنسيق على الصعيد الدولي.

المحتويات

الفصل		الصفحة
أولاً	مقدمة	٤
ثانياً	حالة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقين المتعلقين بتنفيذها، وعمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية	٥
ثالثا	المجالات البحرية	٨
رابعا	التطورات المتصلة بالنقل البحري الدولي	١٠
خامسا	سلامة الناس في البحر	١٢
سادسا	الأمن البحري	١٧
سابعا	التنمية المستدامة للمحيطات والبحار	٢٢
ثامنا	المحيطات وتغير المناخ وتحمض المحيطات	٤٤
تاسعا	دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية والدول النامية غير الساحلية	٤٦
عاشراً	بناء قدرات الدول من أجل تنفيذ النظام القانوني للمحيطات والبحار	٤٧
حادي عشر	تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين	٥٠
ثاني عشر	استنتاجات	٥٢

أولاً - مقدمة

١ - أُعد هذا التقرير مباشرةً قبل اعتماد خطة جديدة للتنمية بعنوان: ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“[(١)]. وتقوم هذه الخطة، في جملة أمور، على ١٧ هدفاً من أهداف التنمية المستدامة والغايات المرتبطة بها، بما في ذلك الهدف ١٤، أي حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة. ويُعترف في إطار هذا الهدف بأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية تعتمد على الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية لكوكبنا، بما في ذلك المحيطات والبحار.

٢ - ويركز هذا التقرير على الأنشطة التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٤٥، بما في ذلك عملية اتخاذ التدابير ووضع البرامج. كما يقدم استعراضاً عاماً عن أهم التطورات والمسائل المتصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار. والغرض من إعداد التقرير هو توفير المساعدة إلى الجمعية العامة في إجراء دراستها السنوية لهذه التطورات وغيرها من التطورات، واستعراضها لها. وينبغي قراءة هذا التقرير بالتزامن مع الوثائق التالية: (أ) تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار (A/70/74) الذي يتناول محور تركيز الاجتماع السادس عشر لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار (العملية التشاورية غير الرسمية)؛ (ب) التقرير عن عمل العملية التشاورية غير الرسمية في اجتماعها السادس عشر (A/70/78)؛ (ج) رسالة مؤرخة ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الرئيسين المشاركين للفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني بدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية (الفريق العامل المعني بالتنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية) (A/69/780)؛ (د) تقرير الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (SPLOS/287)؛ (هـ) رسالة مؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ موجّهة إلى رئيس الجمعية العامة من الرئيسين المشاركين للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (A/70/112)؛ بالإضافة إلى الوثائق الأخرى ذات الصلة، ومن بينها البيانات المقدمة من رئيس لجنة حدود الجرف القاري عن التقدم المحرز في أعمال اللجنة (CLCS/85 و ٨٦ و ٨٨).

(١) انظر A/69/L.85.

٣ - كما ينبغي أن يُقرأ التقرير بالتزامن مع الإسهامات المقدمة بمزيد من التفصيل من الوكالات المتخصصة والبرامج والهيئات التابعة للأمم المتحدة، ومن سائر المنظمات الحكومية الدولية[٢]، والتي يعرب الأمين العام عن امتنانه بشأنها.

ثانياً - حالة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقين المتعلقين بتنفيذها، وعمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية

٤ - تضع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ (الاتفاقية)، على نحو ما أكدته الجمعية العامة مجدداً، الإطار القانوني الذي يجب أن تنفَّذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. وتتسم هذه الاتفاقية بأهمية استراتيجية باعتبارها تشكل أساساً للعمل والتعاون في القطاع البحري على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي.

٥ - وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، كان عدد الأطراف في الاتفاقية قد بلغ ١٦٧ طرفاً، فيما بلغ عدد الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية ١٤٧ طرفاً، وعدد الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٥ المتعلق بتنفيذ ما تتضمنه الاتفاقية من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية) ٨٢ طرفاً. وبذلك أصبحت هذه الصكوك أقرب إلى تحقيق هدف الاشتراك العالمي الذي دعت إليه الجمعية العامة[٣].

٦ - وقد وجهت الجمعية العامة نداءات متكررة إلى الدول لكفالة ألا تنطوي أي إعلانات أو بيانات صدرت عنها أو تصدر عنها عند التوقيع على الاتفاقية أو التصديق عليها أو الانضمام إليها على معنى استبعاد أو تعديل الأثر القانوني لأحكام الاتفاقية، ولأن تسحب أي إعلانات أو بيانات من هذا القبيل[٤]. غير أنه لم يُسحب حتى الآن أي إعلان أو بيان من هذا القبيل[٥].

---

(٢) جميع الإسهامات متاحة على الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على العنوان التالي: www.un.org/Depts/los/general_assembly/contributions70.htm.

(٣) انظر: https://treaties.un.org. والاتحاد الأوروبي طرف في الصكوك الثلاثة.

(٤) انظر: A/59/62، الفرع ثانيا - باء، الفقرتان ١٢ و ١٣.

(٥) انظر: https://treaties.un.org..

ألف - عمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية

٧ - استمرت الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية في تيسير تنفيذ الاتفاقية، على نحو ما أقرت به ودعت إليه الجمعية العامة. ويرد تقرير الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٥، في الوثيقة SPLOS/287 (انظر أيضاً الفقرة ١٤ أدناه).

٨ - السلطة الدولية لقاع البحار. نتيجةً لتزايد الاهتمام بالمعادن في قاع البحر العميق، بلغ عدد خطط العمل التي وافقت عليها السلطة للاستكشاف في المنطقة ٢٧ خطة في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، وهو ما أدى إلى زيادة جديدة في عبء عمل السلطة لإدارة العقود والإشراف عليها[٦]. وواصلت السلطة، في دورتها الحادية والعشرين المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٥، العمل على مشروع الإطار المتعلق بتنظيم عملية استغلال الموارد في المنطقة، الذي اعتمد مجلسُ السلطة بشأنه قائمةً بالنواتج المتوخاة ذات الأولوية. واعتمد المجلس أيضاً مقرراً يتعلق بإجراءات ومعايير تمديد خطة عمل الاستكشاف الموافق عليها[٧]. ولما كانت العقود السبعة الأولى التي وافقت عليها السلطة ستنتهي مدتها بين آذار/مارس ٢٠١٦ وآذار/مارس ٢٠١٧، فقد تضمَّن ذلك المقرر أيضاً المتطلبات التي يتعين على المتعاقدين استيفاءها عند تقديم طلبات التمديد، علاوة على مجموعة من التدابير الانتقالية في انتظار صدور موافقة المجلس. وفي الدورة نفسها، اعتمدت الجمعية مقرراً بشأن المراجعة الدورية الأولى للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة ١٥٤ من الاتفاقية، علاوةً على الإطار المرجعي لعملية المراجعة[٨].

٩ - وفي آذار/مارس ٢٠١٥، عقدت السلطة واللجنة الدولية لحماية الكابلات حلقة عمل لتدارس إمكانية التفاعل بين عملية مدِّ الكابلات البحرية واستكشاف واستغلال الموارد في المنطقة، بهدف كفالة أن يتم تنفيذ الأنشطة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية وفقاً لالتزامات ''إيلاء المراعاة الواجبة'' الواردة في الاتفاقية[٩]. وذُكر في حلقة العمل أن بإمكان السلطة واللجنة أن تيسِّرا الاتصال بين المتعاقدين وأصحاب الكابلات[١٠].

---

(٦) المساهمة المقدمة من السلطة الدولية لقاع البحار.

(٧) ISBA/21/C/19.

(٨) ISBA/21/A/9. للاطلاع على الأنشطة الأخرى للسلطة، انظر الفقرة ٦٧ أدناه.

(٩) انظر المادتين ٨٧ و ١٤٧ من الاتفاقية.

(١٠) *Submarine Cables and Deep Seabed Mining. Advancing Common Interests and Addressing UNCLOS Due Regard Obligations* (2015). ISBA Technical Study No. 14.

١٠ - المحكمة الدولية لقانون البحار. في نيسان/أبريل ٢٠١٥، أصدرت المحكمة فتواها في طلب الفتوى الذي تقدمت به اللجنة دون الإقليمية المعنية بمصائد الأسماك. وفرضت الدائرة الخاصة للمحكمة عدداً من التدابير المؤقتة في النزاع المتعلق بتعيين الحدود البحرية بين غانا وكوت ديفوار في المحيط الأطلسي[١١]. وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، قدمت إيطاليا طلباً إلى المحكمة لفرض تدابير مؤقتة بموجب الفقرة ٥ من المادة ٢٩٠ للاتفاقية، في إطار نزاع مع الهند بشأن حادث ناقلة النفط التجارية "MV Enrica Lexie" [١٢]. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المحكمة أيضاً توفير برنامجها لبناء القدرات والتدريب بشأن تسوية المنازعات بموجب الاتفاقية[١٣].

١١ - لجنة حدود الجرف القاري. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة اجتماعاً[١٤] واعتمدت مجموعتين من التوصيات، ليبلغ بذلك العدد الإجمالي للتوصيات ٢٢ توصية. غير أنه لم يودَع، حتى الآن، سوى عدد محدود من المعلومات والبيانات التي تقدِّم وصفاً دائماً للحدود الخارجية للجرف القاري استناداً إلى توصيات اللجنة، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٧٦ للاتفاقية[١٥]، وهو وضع تنشأ عنه أيضاً آثار تتعلق بترسيم حدود المنطقة.

١٢ - وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، قُدمت أربعة طلبات جديدة وطلبان منقحان وطلب معدَّل، ليصل بذلك العدد الإجمالي للطلبات إلى ٨١ طلباً، بما يشمل الطلبات المنقحة.

١٣ - ونتيجةً لذلك، تتواصل الزيادة في عبء عمل اللجنة، علاوةً على استمرار تراكم أعمالها غير المنجزة[١٦]. وقد تجاوزت الفترة الزمنية الفاصلة بين استلام الطلب وإنشاء لجنة فرعية للنظر فيه الست سنوات، ومن المتوقع أن تمتد فترة أطول في المستقبل[١٧]. وهذا يفرض

---

(١١) المساهمة المقدمة من المحكمة الدولية لقانون البحار.

(١٢) www.itlos.org/cases/list-of-cases.

(١٣) المساهمة المقدمة من المحكمة الدولية لقانون البحار.

(١٤) انظر CLCS/85 و CLCS/86 و CLCS/88.

(١٥) المكسيك فيما يتعلق بالمضلَّع الغربي في خليج المكسيك (٢٠٠٩)، وأيرلندا في المنطقة المتاخمة لما يسمى بسهل بوركيوباين السحيق (٢٠٠٩)، والفلبين فيما يتعلق بمنطقة بينهام رايز (٢٠١٢)، وأستراليا (٢٠١٢).

(١٦) في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، بلغ عدد الطلبات التي لم تكن بعد قيد النظر الفعلي للجنة ٤٩ طلباً.

(١٧) للحصول على معلومات بشأن تواريخ إيداع الطلبات وإنشاء لجان فرعية للنظر فيها، انظر: www.un.org/depts/los/clcs_new/commission_submissions.htm.

صعوبات على الدول مقدمة الطلبات من الناحية العملية، إذ يتعين عليها الحفاظ على البيانات والبرامجيات الحاسوبية والخبرات المطلوبة.

١٤ - واعتمد الاجتماع الخامس والعشرون للدول الأطراف مقرراً بشأن شروط خدمة أعضاء اللجنة (SPLOS/286)[١٨]، وهي ترتبط بعبء العمل المتنامي على عاتق اللجنة وتزايد الجهود المطلوبة من أعضائها. وحثَّ الاجتماعُ الجمعية العامة على اتخاذ التدابير المناسبة واللازمة لحل مسألة حيز العمل واتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل توفير التغطية بالتأمين الطبي لأعضاء اللجنة المنتمين إلى الدول النامية. وقرر مواصلة النظر في الشروط الأخرى المتعلقة بخدمة أعضاء اللجنة. وجرى أيضاً في إطار الاجتماع الخامس والعشرين انتخاب نيناد ليدر (كرواتيا) لملء مقعد شاغر في اللجنة.

باء - تسوية المنازعات بالوسائل السلمية

١٥ - وفق ما أقرَّته الجمعية العامة، تسهم الاتفاقية في صون السلم وتعزيز الأمن، بما في ذلك توفير الإجراءات الإلزامية التي تستتبع اتخاذ قرارات ملزمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بالإضافة إلى العمل الذي قامت به المحكمة[١٩] (انظر الفقرة ١٠ أعلاه)، كانت هناك خمس قضايا متصلة بمسائل قانون البحار معروضة على محكمة العدل الدولية التي أصدرت أوامر في قضيتين وعقدت جلسات استماع علنية في قضية أخرى[٢٠]، في حين أصدرت هيئات التحكيم المنشأة بموجب المرفق السابع للاتفاقية عددا من الأوامر وقرار التحكيم بشأن منطقة شاغوس البحرية المحمية (موريشيوس ضد المملكة المتحدة)[٢١].

ثالثا - المجالات البحرية

١٦ - بموجب الاتفاقية، الأمين العام هو المسؤول عن مهمتي الإيداع والإعلان الواجب لتيسير التوعية بحدود المناطق البحرية التي تمارس فيها الدول الساحلية السيادة أو الحقوق السيادية والولاية القضائية. ولهذه الغاية، تتعهد شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في مكتب الشؤون القانونية (''الشعبة'')، حسبما كلفتها به الجمعية العامة، المرافق اللازمة لإيداع الدول الخرائط والإحداثيات الجغرافية المتعلقة بالمناطق البحرية، بما في ذلك خطوط تعيين الحدود، وتقوم بالإعلان الواجب عنها. وتتيح الشعبة معلومات عن ممارسات الدول

(١٨) انظر CLCS/88.

(١٩) مساهمة مقدمة من المحكمة الدولية لقانون البحار و www.itlos.org/index.php?id=35.

(٢٠) مساهمة مقدمة من محكمة العدل الدولية و www.icj-cij.org/docket/index.php?p1=3&p2=2.

(٢١) مساهمة مقدمة من المحكمة الدائمة للتحكيم و www.pca-cpa.org/showpage95e7.html?page_id=1288.

في موقعها الشبكي ضمن قاعدة بيانات واسعة النطاق تحتوي على نصوص التشريعات الوطنية المتعلقة بالمناطق البحرية، ومعاهدات تعيين الحدود البحرية، والمراسلات ذات الصلة[٢٢] وهي تقوم بالإعلان عن إيداع الخرائط والإحداثيات الجغرافية والمستجدات الأخرى، بما في ذلك من خلال الإشعارات بالمناطق البحرية ونشرات قانون البحار[٢٣].

١٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أودع عدد من الدول، عملا بالاتفاقية، خرائط أو قوائم بالإحداثيات الجغرافية لنقاط الإسناد لدى الأمين العام. إلا أن العديد من الدول الساحلية لم تفِ بعد بالتزاماتها في مجال الإيداع والإعلان الواجب.

١٨ - وتواصل الشعبة أيضا، بالتعاون مع المنظمة الهيدروغرافية الدولية وغيرها من المنظمات المعنية، المساهمة المستمرة في وضع المواصفات التقنية للمنتجات المتعلقة بجمع المعلومات المودعة وتخزينها ونشرها، بغية ضمان التوافق فيما بين نظام المعلومات الجغرافية والخرائط الملاحية الإلكترونية وغير ذلك من النظم التي وضعتها تلك المنظمات[٢٤] وبالإضافة إلى ذلك، فإن مواصفات المنتجات ستساعد الدول الأطراف في إعداد بياناتها بطريقة موحَّدة عند الوفاء بالتزاماتها بالإيداع بموجب الاتفاقية.

١٩ - واستخدمت الشعبة أحدث نص لمواصفات المنتجات في تعهد نظامها للمعلومات الجغرافية والانتهاء من تطوير بوابة شبكة المعلومات الجغرافية المكانية المرتبطة بهذا النظام (Oceans Lexplorer). والغرض من إنشاء بوابة شبكة المعلومات الجغرافية المكانية الإعلان عن المعلومات المودعة المتعلقة بخطوط الأساس والحدود الخارجية للمناطق البحرية عن طريق الإنترنت في شكل خريطة تفاعلية توضيحية وقائمة بالإحداثيات الجغرافية للنقاط متاحة للتنزيل. وقبل إتاحة بوابة شبكة المعلومات الجغرافية إلكترونيا، تعتزم الشعبة توجيه رسائل إلى جميع الدول الأطراف التي قامت بإيداعات بهدف السعي إلى التأكيد أن المعلومات التي من المقرر إتاحتها من خلال هذه البوابة تناظر المعلومات التي أودعت.

---

(٢٢) انظر www.un.org/Depts/los/LEGISLATIONANDTREATIES/index.htm.

(٢٣) انظر www.un.org/Depts/los/doalos_publications/los_bult.htm. قامت بالإيداعات، بالتسلسل الزمني، كل من سانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، ونيوي، وكيريباس، واليمن، وفيجي، والبرازيل.

(٢٤) من المتوقع الإبلاغ عن آخر المستجدات في مواصفة المنتجات في الاجتماع السابع للجنة المعنية بالخدمات والمعايير الهيدروغرافية التابعة للمنظمة الهيدروغرافية الدولية المقرر عقده في بوسان، جمهورية كوريا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠١٥؛ انظر www.iho.int/mtg_docs/com_wg/HSSC/HSSC7/HSSC7Docs.htm.

رابعا - التطورات المتصلة بالنقل البحري الدولي

٢٠ - يكتسب النقل البحري الدولي، نقل قرابة ٩٠ في المائة من التجارة العالمية، أهمية حيوية في الاقتصاد العالمي[٢٥]. وما زال هذا القطاع عرضةً بشدة لما يشهده الاقتصاد العالمي من تقلبات ولقد عانى من تراجع مؤخرا في نمو الشحنات العالمية المنقولة بحرا، وفي أسطول النقل البحري وأسعار الشحن وأحجام أنشطة الموانئ على نطاق العالم[٢٦]. كما لا يزال عرضةً للأخطار التي تهدِّد الأمن البحري (انظر الفرع السادس أدناه).

٢١ - ولقد سلطت الجمعية العامة الضوء على ضرورة تحسين السلامة البحرية، بما في ذلك من خلال اعتماد صكوك قانونية وبدء نفاذها واتخاذ تدابير أخرى[٢٧]. كما تواصل رصد التطورات المتعلقة بالسلامة البحرية، وعلى وجه الخصوص، ما يتعلق منها بالمسح الهيدروغرافي ورسم الخرائط البحرية، وسلامة الملاحة، والملاَّحين (انظر الفقرات ٢٩-٣١ أدناه)، والتنفيذ من قبل دولة العلم.

٢٢ - ووفق ما أقرَّته الجمعية العامة، يكتسب المسح الهيدروغرافي ورسم الخرائط البحرية وعمل المنظمة الهيدروغرافية الدولية في هذا الصدد أهمية حيوية، بما في ذلك للنقل البحري الدولي[٢٨]. وتقترب التغطية بالخرائط الملاحية الإلكترونية من الخرائط الورقية، ومع ذلك، فالافتقار إلى بيانات الدراسات الاستقصائية الموثوقة وتحديد الأولويات بشكل ملائم والتمويل، ولا سيما في المناطق القطبية، يعوِّق زيادة التغطية[٢٩]. ولقد استمرت المنظمة الهيدروغرافية الدولية في تقديم الدعم لدولها الأعضاء لتحقيق التغطية الكافية بالخرائط الملاحية والإسهام في تطوير الهياكل الأساسية للبيانات المكانية البحرية، بما في ذلك من خلال تنمية القدرات[٣٠]. ووافقت المنظمة البحرية الدولية على استراتيجية من أجل تنفيذ الملاحة

(٢٥) انظر www.ics-shipping.org/shipping-facts/key-facts.

(٢٦) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، استعراض النقل البحري ٢٠١٤. انظر أيضا المساهمة المقدمة من الأونكتاد.

(٢٧) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرتان ٨٩ و ١٠٨.

(٢٨) الفقرة ٦٩/٢٤٥، الديباجة والفقرتان ١٤ و ١٣٦.

(٢٩) مساهمة مقدمة من المنظمة الهيدروغرافية الدولية.

(٣٠) المرجع نفسه.

الإلكترونية تنفيذا كاملا[٣١]. وركزت المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة أيضا على هذه الاستراتيجية وعلى تطبيق النظام العالمي للشدَّة والسلامة في البحر[٣٢].

٢٣ - وتشمل الصكوك القانونية التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية مؤخرا لتحسين السلامة البحرية المدونة الدولية المنقحة لبناء وتجهيز السفن التي تحمل شحنات الغازات المسالة السائبة، وهي ستدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦[٣٣]؛ والمدونة الدولية للسلامة الخاصة بالسفن التي تستخدم الغاز أو أنواعا أخرى من الوقود ذات نقطة الوميض المنخفضة[٣٤]، إلى جانب تعديلات لجعل هذه المدونة ملزمة من المتوقع أن تدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وعلاوة على ذلك، وافقت المنظمة البحرية الدولية على خطة عمل لمواصلة السعي لاتباع نهج لمستويات السلامة وفقا لمعايير قائمة على الأهداف ووافقت على مبادئ توجيهية عامة لوضع معاييرها القائمة على الأهداف. وبالإضافة إلى ذلك، وفق ما شجعت عليه الجمعية العامة[٣٥]، واصلت المنظمة البحرية الدولية عملها الجاري لتحسين سلامة سفن الركاب[٣٦].

٢٤ - ومع زيادة عدد البلدان التي تركز على الفرص المتاحة للملاحة التجارية في منطقة القطب الشمالي، أقرَّت المنظمة البحرية الدولية مؤخرا تعديلات على الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر، والاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، لإلزام السفن الجديدة التي سيتم إنشاؤها بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ بتطبيق المدونة الدولية للسفن التي تعمل في المياه القطبية.

٢٥ - وسعيا لحماية المناطق الحساسة في عدد من المناطق الجغرافية في العالم، بما في ذلك الحاجز المرجاني العظيم ومضيق توريس، اعتمدت المنظمة البحرية الدولية تدابير ترمي إلى إنشاء أو تعديل نظم تحديد طرق المرور القائمة، فضلا عن نظم الإبلاغ عن السفن (انظر الفقرة ١١٤ أدناه). وعملت اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان أيضا مع المنظمة البحرية الدولية بشأن سبل التعاون للإقلال من حدوث الاصطدامات بين الحوتيات والسفن إلى أدنى حد.

---

(٣١) مساهمة مقدمة من المنظمة البحرية الدولية.

(٣٢) مساهمة مقدمة من المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة.

(٣٣) قرار لجنة السلامة البحرية MSC. 370 (93).

(٣٤) القرار MSC.391 (95).

(٣٥) انظر القرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ١٥٩.

(٣٦) مساهمة مقدمة من المنظمة البحرية الدولية.

٢٦ - وتواصل الجمعية العامة التشديد على أهمية التنفيذ من قبل دولة العلم، بما في ذلك ما يتعلق بقواعد ومعايير النقل البحري الدولي التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية فيما يخص السلامة البحرية، وكفاءة الملاحة، والوقاية من التلوث البحري والسيطرة عليه (انظر أيضا الفقرات ١٠٤-١١٠ أدناه)، التي أدت إلى انخفاض ملحوظ في الحوادث البحرية وحوادث التلوث[٣٧]. وعلى وجه الخصوص، شجعت الجمعية العامة جميع الدول على المشاركة في مخطط المراجعة الطوعية للدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية الذي من المتوقع أن يصبح إلزاميا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦[٣٨]. ويكتسب تنفيذ الصكوك الإلزامية الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية المدرجة في نطاق المخطط أهمية أيضا لتنفيذ أحكام الاتفاقية بفعالية[٣٩].

٢٧ - وفيما يتعلق بالمراقبة من قبل دولة الميناء، تواصل أمانات الاتفاقات الإقليمية التعاون في سياق حملات التفتيش المركزة المشتركة، بما في ذلك ما يتعلق بالاحتياجات في إطار الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والخفارة للملاّحين، مثل ساعات الراحة لأعضاء طواقم السفن، واتفاقية العمل البحري لعام ٢٠٠٦ (انظر الفقرة ٣١ أدناه)[٤٠].

خامسا - سلامة الناس في البحر

٢٨ - يظلّ تحسين سلامة الناس في البحر يحظى بتركيز متزايد من المجتمع الدولي. ولقد تركزت الجهود على وضع قواعد ومعايير من أجل تحسين معاملة العاملين في القطاع البحري والمهاجرين الدوليين عن طريق البحر. وقد تناولت الجمعية العامة، في جملة أمور، العمل البحري، والهجرة عن طريق البحر، والممارسات غير المأمونة في البحر من منظور السياسات العالمية.

---

(٣٧) القرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ١٥٧.

(٣٨) مساهمة مقدمة من المنظمة البحرية الدولية.

(٣٩) المرجع نفسه. صكوك المنظمة البحرية الدولية الإلزامية التالية مدرجة في المخطط: الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار لعام ١٩٧٤ وبروتوكولها لعام ١٩٨٨؛ والاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن؛ والاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والخفارة للملاّحين لعام ١٩٧٨؛ والاتفاقية الدولية لخطوط الحمولة لعام ١٩٦٦ وبروتوكولها لعام ١٩٨٨؛ والاتفاقية الدولية لقياس حمولة السفن لعام ١٩٦٩؛ والأنظمة الدولية لمنع التصادم في البحر لعام ١٩٧٢.

(٤٠) انظر www .imo.org/en/OurWork/MSAS/Pages/PortStateControl.aspx. انظر أيضا المساهمة المقدمة من منظمة العمل الدولية والقرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ١٦٠.

٢٩ - عمال البحر - يوفر حوالي ١,٥ مليون بحار القوة العاملة التي تبقي بالفعل قطاع النقل البحري يمضي قدما وتجعل من الملاحة البحرية من أهم الوظائف في العالم[٤١]. ولا تزال المنظمة البحرية الدولية تولي عنايتها لدور المرأة المتزايد والمفيد في القطاع البحري وضرورة تعزيز قدراتها على المشاركة بطريقة منتجة في هذا المجال[٤٢].

٣٠ - ويعكس موضوع يوم البحار لعام ٢٠١٥ ، ”مهنة في البحر“، استمرار الدعم للخدمة التي يقوم بها بحارة العالم والاعتراف بها، والصعوبات التي يواجهونها، وكذلك فرصة لتكون هذه الخدمة مصدر إلهام للآخرين من أجل النظر في اختيار مهنة بحرية باعتبارها فرصة للعمل اللائق[٤٣].

٣١ - ويسهم التصديق على الصكوك ذات الصلة بدور البحارة ورعايتهم وحقوقهم وتنفيذها في تحسين ظروف عملهم. وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، كان هناك ٦٥ طرفا في اتفاقية العمل البحري لعام ٢٠٠٦[٤٤]. وشكلت منظمة العمل الدولية اللجنة البحرية الثلاثية المخصصة المقرر أن تجتمع في عام ٢٠١٦ بهدف تقديم مقترحات من أجل تعديل اتفاقية وثائق هوية البحارة (مراجعة)، ٢٠٠٣ (رقم ١٨٥)[٤٥]. ولقد شجعت المنظمة البحرية الدولية دولها الأعضاء على تطبيق المبادئ التوجيهية بشأن المعاملة العادلة للبحارة في حالة وقوع حادث بحري لعام ٢٠٠٦[٤٦]. وخلصت إلى أنه يلزم إيلاء المزيد من النظر لمسألة الإلغاء التدريجي للتشريعات التي تستهدف البحارة وتفرض عقوبات جنائية عليهم. وأكدت أيضا ضرورة توفير مزيد من التدريب للبحارة في مجال حقوقهم وتوعيتهم بشأنها[٤٧]. وجرى

(٤١) انظر http://www.imo.org/en/About/Events/Pages/Day-of-the-Seafarer.aspx.

(٤٢) انظر www.imo.org/en/MediaCentre/HotTopics/women/Pages/default.aspx.

(٤٣) انظر www.imo.org/en/About/Events/Pages/Day-of-the-Seafarer.aspx.

(٤٤) مساهمة مقدمة من منظمة العمل الدولية.

(٤٥) وثيقة منظمة العمل الدولية GB.323/LILS/4، نتائج اجتماع الخبراء بشأن ”اتفاقية وثائق هوية البحارة (مراجعة)، ٢٠٠٣ (رقم ١٨٥) (جنيف، ٤-٦ شباط/فبراير ٢٠١٥)، متاحة في الموقع الشبكي التالي: www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed _norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_346449.pdf.

(٤٦) وثيقة المنظمة البحرية الدولية LEG 102/12 ، الفقرة ٤ - ٦. انظر أيضا المساهمة المقدمة من المنظمة البحرية الدولية.

(٤٧) LEG 102/12، الفقرة ٤-٥.

التشديد على أهمية التعليم البحري والتدريب البحري إجمالا في إعلان يوكوهاما الذي اعتمد في تموز/يوليه ٢٠١٥[٤٨].

٣٢ - وبصرف النظر عن اعتماد البروتوكول في معالجة الأشكال الحديثة للعمل التعسفي والقسري في عام ٢٠١٤[٤٩]، أطلقت منظمة العمل الدولية برنامج العمل العالمي بشأن مكافحة السخرة والإتجار بصيادي الأسماك في البحر ومن جملة أهدافه تيسير بناء القدرات وحملات التوعية للصيادين المهاجرين؛ وتقديم برامج المساعدة والإنعاش وإعادة التأهيل للضحايا؛ والتدريب على المهارات لموظفي إنفاذ القانون ومفتشي العمل. وسينظر في اعتماد المبادئ التوجيهية بشأن التفتيش من جانب دولة العلم لظروف العمل والمعيشة على ظهر سفن الصيد في الاتفاقية المتعلقة بالعمل في صيد الأسماك (رقم ١٨٨) لعام ٢٠٠٧ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥[٥٠].

٣٣ - الهجرة المختلطة غير المأمونة عن طريق البحر - ازداد انتقال اللاجئين وملتمسي اللجوء والأشخاص عديمي الجنسية والمهاجرين عن طريق البحر زيادة كبيرة في عام ٢٠١٤ وفي النصف الأول من عام ٢٠١٥. ولا تزال الأعداد الكبيرة من اللاجئين والمهاجرين تنطلق في رحلات بحرية خطيرة، وعادة ما تعتمد على المهربين (انظر الفقرة ٥٤ أدناه) في غياب القنوات الآمنة والعادية للنجاة من النزاعات المسلحة والاضطهاد، والبحث عن فرص عمل، أو الالتحاق بأسرهم. ولقد وفد ما يقرب من ٠٠٠ ٢١٩ شخص عن طريق البحر إلى أوروبا في عام ٢٠١٤[٥١]. وظهرت بعض الاتجاهات الجديدة في عام ٢٠١٥: ففي البحر الأبيض المتوسط، شهدت الطرق توسعا ملحوظا باتجاه الشرق. وانتقل ما يقرب من ٠٠٠ ١٢٨ من اللاجئين والمهاجرين عن طريق البحر إلى أوروبا ومن بينهم نحو ٥٠٠ ٦٣ إلى إيطاليا وأكثر من ٠٠٠ ٦٣ إلى اليونان[٥٢]. ومن المعروف أن ٨٥٠ ١ شخصا على الأقل لقوا حتفهم أو فُقدوا في البحر خلال الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٥.

---

(٤٨) انظر www.imo.org/en/MediaCentre/PressBriefings/Pages/Japan%e2%80%99s-World-Maritime-Day-Parallel-Event--.aspx.

(٤٩) مساهمة مقدمة من منظمة العمل الدولية.

(٥٠) المرجع نفسه.

(٥١) مساهمة مقدمة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

(٥٢) المرجع نفسه.

٣٤ - وفي جنوب شرق آسيا، هاجر زهاء ٠٠٠ ٦٣ شخص عن طريق البحر في خليج البنغال في عام ٢٠١٤؛ غير أن عدد الوافدين، الذي ناهز ٠٠٠ ٢٥ شخص في الربع الأول من عام ٢٠١٥، يمثل ضعف عدد المغادرين في الفترة نفسها من عام ٢٠١٤[٥٣].

٣٥ - ومنذ أواخر آذار/مارس ٢٠١٥، أُفيد بأن زهاء ٠٠٠ ٤٥ شخص فرّوا من اليمن، منهم نسبة كبيرة عن طريق البحر، إلى البلدان المجاورة، ولا سيما جيبوتي والصومال[٥٤].

٣٦ - وما زالت الخسائر في الأرواح في عرض البحر وغيرها من الأخطار تهدد سلامة الناس وتمتعهم بحقوق الإنسان هي السمة الأساسية لحركة الهجرة هذه؛ وظلت حوادث العنف والاستغلال والخطف والاتجار بالبشر في الطريق أو عند الوصول تشكل مصدرا للقلق في بعض المناطق، شأنها في ذلك شأن التدابير ''الرادعة'' من قبيل ''صد المهاجرين'' في عرض البحر[٥٥].

٣٧ - ووضعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مبادرة عالمية بشأن توفير الحماية في عرض البحر، وهي مبادرة يتمثل الهدف الأساسي منها في دعم الإجراءات التي تتخذها الدول للحد من الخسائر في الأرواح في عرض البحر، وكذلك الحد من الاستغلال والعنف وإساءة المعاملة، وفي إعداد استجابات تراعي حماية الأرواح[٥٦]. وكانت مسألة ''الحماية في عرض البحر'' موضوع الحوار السابع بشأن التحديات الماثلة في مجال الحماية الذي نظمه المفوض السامي لشؤون اللاجئين، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، والذي عزز تبادل الآراء التي ركزت، في جملة أمور، على إغاثة اللاجئين وإنزالهم من السُفن، ومعالجة العوامل المؤدية إلى حركات الهجرة غير القانونية عن طريق البحر، والتعاون الدولي لتقاسم الأعباء والمسؤوليات[٥٧].

٣٨ - وفي آذار/مارس ٢٠١٥، استضافت المنظمة البحرية الدولية الاجتماع الرفيع المستوى لمعالجة مسألة الهجرة غير الآمنة عن طريق البحر[٥٨]، الذي عُقد بهدف تيسير الحوار وتعزيز التعاون والتنسيق بين وكالات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين. وستستمر

(٥٣) المرجع نفسه.

(٥٤) المرجع نفسه. تم التحقق من صحة هذه الأرقام في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

(٥٥) المرجع نفسه.

(٥٦) انظر www.unhcr.org/5375db0d9.html.

(٥٧) انظر www.unhcr.org/pages/5357caed6.html.

(٥٨) www.imo.org/en/About/Events/Pages/High-Level-Meeting-to-Address-Unsafe-Mixed-Migration-by-Sea-(March-2015).aspx.

المناقشات الدائرة داخل المنظمة البحرية الدولية بشأن النظام القانوني الحالي والثغرات التي يتعين سدها[٥٩].

٣٩ - وتحدد الاتفاقية وصكوك المنظمة البحرية الدولية التزامات الدول فيما يتعلق بإنقاذ الأشخاص المنكوبين في عرض البحر وخدمات البحث عنهم وإنقاذهم. وقد واصلت المنظمة البحرية الدولية مساعدة الدول في أن تصبح أطرافا في الاتفاقية الدولية للبحث والانقاذ في البحار لعام ١٩٧٩، وإنشاء خدمات البحث والإنقاذ أو تحسينها، وكذلك في تعزيز التعاون[٦٠]. وفي الآونة الأخيرة، شجعت المنظمة أيضا الترويج للتوجيهات الجديدة المتعلقة بعمليات الإنقاذ الواسعة النطاق المنفذة في عرض البحر، ونشرها بين العاملين في هذا القطاع لكفالة سلامة وأمن الملاّحين والأشخاص الذين يتم إنقاذهم خلال تلك العمليات[٦١].

٤٠ - وبدأت المفوضية مؤخرا في تنفيذ مبادرة خاصة في منطقة البحر الأبيض المتوسط بأسرها بهدف التعجيل بتقديم استجابات عملياتية للحالة في البحر الأبيض المتوسط[٦٢]. واقترح برلمان الاتحاد الأوروبي في أيار/مايو ٢٠١٥ خطة أوروبية بشأن الهجرة تقوم على أربع ركائز، هي: ''تقليل محفزات الهجرة غير القانونية''، ''ووضع سياسة لجوء مشتركة محكمة''، و ''إنقاذ الأرواح وتأمين الحدود الخارجية''، ''ووضع سياسة جديدة بشأن الهجرة القانونية''[٦٣].

٤١ - وفيما يتعلق بخليج البنغال وبحر أندامان، أصدر وزراء خارجية ماليزيا وإندونيسيا وتايلند بيانا مشتركا، في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٥، أعلنوا فيه أن بلدانهم ستقدم المساعدة الإنسانية إلى ٠٠٠ مهاجر غير نظامي ما زلوا في عرض البحر[٦٤]. وقد وضعت المفوضية خطة عمل مشتركة بين الوكالات، بدعم من المنظمة الدولية للهجرة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة[٦٥].

---

(٥٩) LEG 102/12، الفقرتان ١١-٣٥ و ١١-٣٧؛ مساهمة مقدمة من المنظمة البحرية الدولية.

(٦٠) مساهمة المنظمة البحرية الدولية.

(٦١) MSC 95/22، الفقرة ٢١-٦ التي تُحيل إلى MSC 95/21/1 (الغرفة الدولية للنقل البحري).

(٦٢) مساهمة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

(٦٣) European Commission, *A European Agenda on Migration*, COM(2015) 240 final, 13 May 2015, available from www.ipex.eu/IPEXL-WEB/dossier/document/COM20150240.do.

(٦٤) انظر www.documentcloud.org/documents/2084026-migrants-jointstatement.html#document/p2.

(٦٥) مساهمة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٤٢ - وفي تطور آخر، تتوخى وثيقة إعلان وخطة عمل البرازيل، التي اعتُمدت في عام ٢٠١٤ في أعقاب عملية قرطاجنة +٣٠، إنشاء آلية تشاورية إقليمية في منطقة البحر الكاريبي، كما ترسي أسسا قوية لتعزيز التعاون في توفير الحماية في عرض البحر في تلك المنطقة[٦٦].

سادسا - الأمن البحري

٤٣ - كررت الجمعية العامة الإعراب عن قلقها من مختلف الأخطار التي تهدد الأمن البحري ودعت الدول إلى اتخاذ تدابير وفقا للقانون الدولي لمكافحة تلك الأخطار، بما في ذلك أعمال القرصنة والسطو المسلح على السفن، والاتجار بالبشر، والأعمال الإرهابية التي تستهدف السُفن والمنصات البحرية والمصالح البحرية الأخرى.

٤٤ - أعمال القرصنة والسطو المسلح في البحر - طرأ انخفاض طفيف على العدد الإجمالي للهجمات والمحاولات التي وقعت في جميع أنحاء العالم في عام ٢٠١٤، فقد أُبلغت المنظمة البحرية الدولية بوقوع ٢٩١ حادثا، مما يمثل انخفاضا بنسبة ٢,٣ في المائة عن العام السابق[٦٧]. وخلال النصف الأول من عام ٢٠١٥، أُبلغ عن وقوع ٢٢ هجمة شنها قراصنة و ١٣٠ حادثة أو محاولة سطو مسلح في البحر[٦٨]. أما في آسيا، وعلى النقيض من المناطق أخرى التي انخفض فيها عدد حوادث القرصنة والسطو المسلح على السُفن، سُجلت زيادة نسبتها ١٨ في المائة في عدد الحوادث خلال النصف الأول من عام ٢٠١٥ بالمقارنة مع الفترة نفسها من عام ٢٠١٤[٦٩].

٤٥ - وفي أنحاء العالم الأخرى، شهدت أعمال القرصنة والسطو المسلح التي تستهدف السفن تراجعا في عام ٢٠١٤ مقارنة بعام ٢٠١٣: فقد انخفض عدد الحوادث من ٢٠ حادثة في عام ٢٠١٣ إلى ١٢ حادثة في عام ٢٠١٥ في منطقة غرب المحيط الهندي[٧٠]، ولم يُبلغ عن وقوع أي هجمات أو محاولات هجمات في تلك المنطقة خلال النصف الأول من

---

(٦٦) انظر www.refworld.org/docid/5487065b4.html.

(٦٧) IMO, Reports on Acts of Piracy and Armed Robbery against Ships, Annual Report 2014, document MSC.4/Circ.219/Rev.1, 28 April 2015.

(٦٨) IMO, Reports on Acts of Piracy and Armed Robbery against Ships, January-May 2015; gisis.imo.org.

(٦٩) ReCAAP, Half Yearly Report 2015, 1 January–30 June 2015. Piracy and Armed Robbery against Ships in Asia, available from www.recaap.org/Portals/0/docs/Reports/2015/ReCAAP%20ISC%20Half%20Yearly%202015%20Report.pdf.

(٧٠) MSC.4/Circ.219/Rev.1, para. 6.

عام ٢٠١٥[٧١]؛ كما انخفض العدد من ٥٤ حادثة إلى ٤٥ حادثة في خليج غينيا[٧٢]؛ ومن ١٥ حادثة إلى ٩ حوادث في أمريكا الجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي[٧٣]؛ ولم يبلغ عن وقوع أي حادثة في البحر الأبيض المتوسط مقابل ٨ حوادث في عام ٢٠١٣[٧٤]. وأبلغ عن وقوع حادثة واحدة في المحيط الأطلسي الشمالي في عام ٢٠١٤[٧٥].

٤٦ - ومن دواعي القلق البالغ استمرار محنة الأشخاص الذين ما زالوا محتجزين رهائن، وطول أمدها. فرغم عدم وجود أي سُفن محتجزة حاليا لدى القراصنة الذين ينفذون أعمالهم انطلاقا من الصومال، فإن ٢٦ رهينة ما زالوا محتجزين لدى قراصنة مشتبه فيهم، مقابل ٣٧ رهينة في آب/أغسطس ٢٠١٤[٧٦]. ولا تزال منطقة خليج غينيا من المناطق المثيرة للقلق نظرا إلى ارتفاع عدد الهجمات فيها من ٨ هجمات في عام ٢٠١٣ إلى ١٤ هجمة في عام ٢٠١٤، واختطاف أفراد طواقم السُفن إبّان تلك الهجمات[٧٧].

٤٧ - وأدت الجهود الملاحية الدولية المنسقة والعمل الحثيث الذي يؤديه قطاع النقل البحري في هذا الشأن والدعم الذي يوفره فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال إلى إحراز تقدم في التصدي لأعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال[٧٨]. فعلى سبيل المثال، ساهمت برامج بناء القدرات التي يوفرها كل من المنظمة البحرية الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الجهود الرامية إلى تعزيز إنفاذ القانون

---

(٧١) مساهمة المنظمة البحرية الدولية. انظر أيضا Communiqué of the 18th Plenary of the Contact Group on Piracy off the Coast of Somalia (CGPCS).

(٧٢) MSC.4/Circ.219/Rev.1, para. 8.

(٧٣) المرجع نفسه، الفقرة ٩.

(٧٤) المرجع نفسه.

(٧٥) المرجع نفسه.

(٧٦) CGPCS Newsletter, August 2014, available from http://eeas.europa.eu/cfsp/cgpsc/docs/20140903_cgpcs_newsletter_september.pdf; CGPCS Newsletter, May 2015, available from www.lessonsfrompiracy.net/files/2015/05/20150511_CGPCS-Newsletter-May-Vers2-2.pdf.

(٧٧) The Maritime Executive, "2014: Gulf of Guinea piracy declines 18%", 27 January 2015, available from www.maritime-executive.com/article/2014-gulf-of-guinea-piracy-declines-18. See also IMO Assembly (resolution A.1069(28).

(٧٨) انظر وثيقة مجلس الأمن S/2014/740، الفقرتان ٥ و ٦.

البحري وزيادة قدرات الجهاز القضائي في الصومال وغيره من دول المنطقة[٧٩]. ويواصل برنامج دعم الرهائن الذي ينفذه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مساعدة الرهائن الذين ما زالوا محتجزين والدعوة إلى الإفراج عنهم إفراجا آمنا[٨٠]. وتعرض الفقرة ١٣٠ أدناه أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها الشعبة.

٤٨ - واعترافا بالتقدم المحرز في المنطقة، أقرت المنظمة البحرية الدولية في حزيران/يونيه ٢٠١٥ تعميما يستثني خليج السويس والبحر الأحمر من تعريف المنطقة الشديدة الخطورة[٨١]. وأقرت المنظمة أيضا التوصيات المؤقتة المنقحة لدول العلم بشأن استخدام أفراد الأمن المسلحين المتعاقد معهم بصفة خاصة على متن السفن في المنطقة الشديدة الخطورة، والتي توصي بأن تحصل شركات الأمن البحري الخاصة على شهادة المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ISO 28007-1:2015 أو تستوفي الشروط الوطنية السارية[٨٢].

٤٩ - وفي خليج غينيا، بدأ تنفيذ برنامج إصلاح قانوني يرمي، في جملة أمور، إلى مساعدة الدول في تقييم وتحسين الأطر القانونية الوطنية التي تتناول أعمال القرصنة والسطو المسلح التي تستهدف السفن[٨٣]. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الشعبة تتعهد قاعدة بيانات تتضمن معلومات عن التشريعات الوطنية المتعلقة بالقرصنة، وهي معلومات تم جمعها من مدخلات قدمتها المنظمة البحرية الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة[٨٤]. ومنذ عام ٢٠١٣، دأب مكتب المخدرات والجريمة أيضا على جمع تشريعات من هذا القبيل، ويمكن الاطلاع على السوابق القضائية المتعلقة بالقرصنة على بوابة إدارة المعارف التابعة للمكتب[٨٥].

---

(٧٩) مساهمتا المنظمة البحرية الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. انظر United Nations Office on Drugs and Crime, Maritime Crime Programme - Annual Report 2014, available from www.unodc.org/documents/easternafrica//MCP_Brochure_December_2014_wv_6_1.pdf.

(٨٠) المرجع نفسه.

(٨١) مساهمة المنظمة البحرية الدولية. أنظر أيضا MSC 95/22 ، الفقرات من ١٥-١٦ إلى ١٥-٢١ والفقرة ١٥-٣٦.

(٨٢) NSC 95/22، الفقرات من ١٥-٢٦ إلى ١٥-٣٦.

(٨٣) مساهمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(٨٤) انظر www.un.org/depts/los/piracy/piracy_national_legislation.htm.

(٨٥) مساهمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٥٠ - أما خطة عمل الاتحاد الأوروبي في خليج غينيا للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، فإن الغرض منها هو دعم ما تبذله عدة منظمات إقليمية ودول موقعة على مدونة ياوندي لعام ٢٠١٣ لقواعد السلوك المتعلقة بمنع وقمع القرصنة والسطو المسلح ضد السفن والأنشطة البحرية غير المشروعة في غرب ووسط أفريقيا من جهود لتنسيق استجاباتها الرامية إلى مكافحة الجريمة البحرية[٨٦].

٥١ - وفي آسيا، اعتمدت رابطة أمم جنوب شرق آسيا خطة عمل إقليمية في مجال الأمن البحري للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧، وذلك بالتعاون مع اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا ومنظمات أُخرى[٨٧].

٥٢ - الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية - ينظر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إمكانية تطبيق نموذج مقاضاة مرتكبي أعمال القرصنة في التصدي للاتّجار غير المشروع بالمخدرات[٨٨]. فقد شهد عام ٢٠١٤ ارتفاعا حادا في أنشطة أنشطة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، ولا سيما الهيروين، في منطقة المحيط الهندي، لأن طرق الاتّجار العالمية تحولت من آسيا الوسطى إلى سواحل شرق أفريقيا[٨٩]. ويرمي منتدى المحيط الهندي المعني بالجريمة البحرية، الذي أنشئ مؤخرا، إلى تيسير تبادل المعلومات وإقامة شبكات المقاضاة والتعاون فيما بين بلدان المنطقة لمكافحة طائفة من الأنشطة الإجرامية المنفذة في البحر[٩٠].

٥٣ - الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية - تُفيد التقارير بأن تهريب الأسلحة النارية يتم عبر نفس الطرق التي يتم تهريب المخدرات بها، وفي كثير من الأحيان من قِبل نفس الأشخاص الذين ينقلون السلع غير المشروعة والمهاجرين غير القانونيين[٩١]. وفي مؤتمر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الذي عُقد في عام ٢٠١٤ تحت عنوان "الاتجار غير المشروع

---

(٨٦) Council of the European Union, Document 7168/15, 16 March 2015.

(٨٧) ReCAAP, Quarterly Report, 1 January–1 March 2015, Piracy and Armed Robbery against Ships in Asia, available from www.recaap.org/DesktopModules/Bring2mind/DMX/Download.aspx?Command=Core_Download&EntryId=390&PortalId=0&TabId=78.

(٨٨) UNODC, Maritime Crime Programme, Annual Report 2014.

(٨٩) المرجع نفسه.

(٩٠) مساهمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(٩١) *UNODC Study on Firearms 2015*, available from www.unodc.org/documents/firearms-protocol/UNODC_Study_on_Firearms_WEB.pdf.

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحة الإرهاب في منطقة البحر الأبيض المتوسط''، ناقش المشاركون التحديات المرتبطة بالإتجار غير المشروع بالأسلحة وطرق الاتجار غير المشروع في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وغيرها من المناطق المتضررة، من أجل تحديد التدابير والأدوات الكفيلة بمكافحة ذلك التهديد[٩٢].

٥٤ - تهريب الأشخاص والاتّجار بهم - من دواعي القلق البالغ أيضا تزايد أعمال تهريب المهاجرين في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وكذلك في جنوب شرق آسيا (انظر أيضا الفقرات من ٣٣ إلى ٣٦ أعلاه). وتشمل الأنشطة الرامية إلى التصدي لهذه المسألة ما يلي: عقد أول حلقة عمل تدريبية إقليمية لمنع تهريب المهاجرين عن طريق البحر ومكافحته للمكسيك ومنطقة أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي، في آذار/مارس ٢٠١٥[٩٣]، وما يجري من عمل على إنشاء وحدات مشتركة بين الوكالات تُعنى بتبادل المعلومات الاستخباراتية عن الموانئ في كل من إندونيسيا وتايلند وكمبوديا[٩٤]، وعلى توفير التوجيه لتلك الوحدات، والعملية التي شرع الاتحاد الأوروبي في تنفيذها مؤخرا والتي ترمي إلى قمع أنشطة مهربي المهاجرين أو المتجرين بهم، وقيام المنظمة البحرية الدولية والمنظمة الدولية للهجرة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بإنشاء قاعدة بيانات مشتركة عن حوادث تهريب المهاجرين وعن المهربين المشتبه فيهم والسُفن المشتبه فيها[٩٥].

٥٥ - أمن الفضاء الإلكتروني البحري - تنظر المنظمة البحرية الدولية في وضع مبادئ توجيهية طوعية عن الممارسات المتبعة في مجال أمن الفضاء الإلكتروني لحماية عناصر نظام النقل البحري من أجل مكافحة أي خطر يمكن أن ينشأ ويهدد الملاحة البحرية[٩٦].

---

(٩٢) انظر www.osce.org/networks/135276?download=true.

(٩٣) انظر www.unodc.org/ropan/en/HumanTrafficking/reports-of-the-regional-workshop-to-address-smuggling-of-migrants-som-by-sea-in-mexico--central-america-and-the-caribbean.html.

(٩٤) مساهمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(٩٥) انظر Council of the European Union decision (CFSP) 2015/972 of 22 June 2015.

(٩٦) مساهمة مقدمة من المنظمة البحرية الدولية؛ MSC 95/22, paras. 4.4 to 4.11 and MSC 94/21, MSC 95/22 paras. 4.3-4.7; Command, Control, and Interoperability Center for Advanced Data Analysis, "Terrorists and criminals can remotely hijack ships and insert malware to make 'zombie attacks' on ports", 29 January 2015, www.ccicada.org/2015/01/29/ccicada-addresses-the-growing-threat-of-maritime-cyber-attacks.

سابعا – التنمية المستدامة للمحيطات والبحار

٥٦ – أكدت الجمعية العامة الدور الأساسي الذي تؤديه المحيطات والبحار في التنمية المستدامة في قراراتها بشأن المحيطات وقانون البحار[٩٧]، وأيضا في وثيقة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[٩٨]. وأتاح الاجتماع السادس عشر للعملية التشاورية غير الرسمية فرصة للنظر في التقدم المحرز في تحقيق تكامل الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة[٩٩].

٥٧ – وتتجه الدول بشكل متنام إلى المحيطات سعيا إلى زيادة تطوير اقتصاداتها. وبغية مناقشة كيفية تحقيق ذلك بطريقة مستدامة، نُظم عدد من المناسبات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك الاسبوع الأزرق في البرتغال (حزيران/يونيه ٢٠١٥)[١٠٠]، الذي توج باعتماد إعلان وزاري[١٠١]، والاجتماعات التي عقدها الاتحاد الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا (انظر الفقرة ١٤٠ أدناه).

٥٨ – وفي مؤتمر قمة الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، ستعتمد الدول الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة (انظر الفقرة ١ أعلاه)، الذي يتضمن سبعة غايات تتعلق سبع منها بعناصر التنفيذ الثلاثة، بما في ذلك الالتزام بتعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها استخداما مستداما عن طريق تنفيذ القانون الدولي على النحو المبين في الاتفاقية التي توفر الإطار القانوني للحفظ والاستخدام المستدام للمحيطات ومواردها، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٥٨ من وثيقة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[١٠٢]. ويمكن للمحيطات أن تسهم أيضا في تحقيق الأهداف الأخرى الواردة في مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة، المعنونة ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“[١٠٣].

٥٩ – ووفقا لنتائج خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، سيتم استعراض ومتابعة جميع الأهداف والغايات على أساس مؤشرات عالمية، تُكمل بمؤشرات على الصعيدين الإقليمي والوطني تضعها الدول الأعضاء[١٠٤]. وسيستفاد في عمليات المتابعة والاستعراض، في جملة

(٩٧) ورد ذلك آخر مرة في الوثيقة A/RES/69/245.

(٩٨) A/RES/66/288.

(٩٩) A/70/74.

(١٠٠) انظر www.blueweek.pt/en.

(١٠١) انظر http://embaixadaportugalargel.com/2015/pdf/declaration-5-june.pdf.

(١٠٢) A/69/L.85، المرفق.

(١٠٣) المرجع نفسه.

(١٠٤) المرجع نفسه، الفقرة ٧٥.

أمور، من البرامج القائمة، وسيتم تفادي الازدواجية، وسيستفاد من الدعم النشط الذي توفره منظومة الأمم المتحدة وسائر المؤسسات المتعددة الأطراف[١٠٥]. وسيضطلع المنتدى السياسي الرفيع المستوى، الذي ينعقد برعاية الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالدور المركزي في الإشراف على عمليات المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي[١٠٦]. وتم تقديم بعض المقترحات للمساعدة على استعراض الهدف ١٤، مثل المقترح بعقد مؤتمرات عالمية بشأن البحار والمحيطات تنظم كل ثلاث سنوات[١٠٧]. كما يمكن أيضا مواصلة النظر في الدور الذي يمكن أن تؤديه العملية التشاورية غير الرسمية في استعراض الهدف ١٤ وسائر الأهداف المتصلة بالمحيطات. وأنشأت الجمعية العامة العملية التشاورية لتيسير الاستعراض السنوي من قبل الجمعية، بطريقة فعالة وبناءة، للتطورات في شؤون المحيطات بالنظر في تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار وباقتراح مسائل معينة تنظر فيها لاحقا، مع التشديد على تحديد المجالات التي يتعين فيها تعزيز التنسيق والتعاون على المستوى الحكومي الدولي والمستوى المشترك بين الوكالات[١٠٨]. وسلمت الجمعية بدور العملية التشاورية كمنتدى فريد للمناقشات الشاملة بشأن المسائل المتصلة بالمحيطات وقانون البحار، بما يتسق مع الإطار الذي توفره الاتفاقية والفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١[١٠٩].

ألف- تطوير العلوم البحرية والمعلومات العلمية دعما لعملية صنع القرار

٦٠- ما فتئت الجمعية العامة تدعو إلى بذل جهود لمواصلة تحسين الفهم والمعارف فيما يتعلق بالمحيطات والبحار العميقة بزيادة أنشطة البحوث العلمية البحرية وفقا لأحكام الاتفاقية[١١٠]. ويبرز مشروع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ كذلك أهمية زيادة المعارف العلمية، وتطوير قدرات البحث، ونقل التكنولوجيا البحرية، مع مراعاة معايير اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومبادئها التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا البحرية، وذلك من أجل تحسين

(١٠٥) المرجع نفسه، الفقرة ٧٤.

(١٠٦) المرجع نفسه، الفقرتان ٤٧ و ٨٢. انظر أيضا القرار ٢٩٠/٦٧، الفقرة ٣.

(١٠٧) انظر، على سبيل المثال، الوثيقة A/70/78، الفقرة ٤١.

(١٠٨) القرار ٣٣/٥٤، الفقرة ٢.

(١٠٩) القرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ٢٩٠.

(١١٠) المرجع نفسه، الفقرة ٢٣٩.

صحة المحيطات، وتعزيز إسهام التنوع البيولوجي البحري في تنمية البلدان النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا[١١١].

٦١ - وتوصي استراتيجية تنمية القدرات التي اعتمدتها جمعية اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، في جملة أمور، بتعزيز فرص الوصول إلى الأدوات والمنهجيات العلمية، والتواصل بين الدوائر العلمية ودوائر مقرري السياسات، وتوسيع نطاق الإلمام بمسائل المحيطات[١١٢]. وفي هذا الصدد، أطلق مشروع الأكاديمية العالمية لعلوم المحيطات لإنشاء شبكة من مراكز التدريب الإقليمية في أفريقيا، ومنطقة البحر الكاريبي وأمريكا اللاتينية، ومنطقتي المحيط الهندي وغرب المحيط الهادئ. وسيوفر التقرير العالمي لعلوم المحيطات، الذي أطلق في عام ٢٠١٤، أداة لتخطيط وتقييم القدرات البشرية والمؤسسية للدول فيما يخص البحوث البحرية، وتقديم الملاحظات، وإدارة البيانات/المعلومات، ولتوفير نظرة عامة عالمية عن مجالات الاهتمام الرئيسية، والتطورات التكنولوجية، والاحتياجات في مجال بناء القدرات، والاتجاهات العامة، وكذلك معلومات عن الاستثمارات في البحوث وحالة البحوث في مجال المحيطات[١١٣].

٦٢ - ووفر المؤتمر الدولي الثاني لبحوث المحيطات، بشأن موضوع ''كوكب واحد، محيط واحد'' في عام ٢٠١٤، الفرصة لاستعراض التقدم المحرز في علوم المحيطات في السنوات العشرين الماضية، ومناقشة العقد القادم من التعاون الدولي في مجال العلوم والتكنولوجيا البحرية[١١٤]. وتجري الأعمال التحضيرية من أجل تنظيم الحملة الدولية الثانية للمحيط الهندي الرامية إلى تعزيز الوعي والتفهم بشأن عمليات المحيط الهندي وآثارها على النظم الإيكولوجية الإقليمية والتجمعات البشرية والمناخ العالمي[١١٥].

٦٣ - وتولى الفريق الدولي المعني بالسلاسل الزمنية الإيكولوجية البحرية تجميع بيانات من أكثر من ٤٠٠ موقع من مواقع السلاسل الزمنية الكيميائية الحيوية في جميع أرجاء العالم،

---

(١١١) A/69/L.85، المرفق، الهدف ١٤، الفقرة ١٤-أ.

(١١٢) انظر القرار الثامن والعشرين - ٢ للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية. هذه الاستراتيجية متاحة بوصفها IOC-XXVIII/2 المرفق ٨ و Add، و IOC-XXVIII/2 المرفق ٨ Corr Rev.

(١١٣) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية.

(١١٤) انظر http://backendunesco.fnob.org.

(١١٥) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية. انظر أيضا www.iocunesco-oneplanetoneocean.fnob.org.

وسيساعد التحليل الذي سيجرى عليها في التمييز بين التغيرات الطبيعية والاصطناعية في النظم الإيكولوجية البحرية وفي فهم استجابات النظم الإيكولوجية لتغير المناخ[١١٦].

٦٤ - وشددت الجمعية العامة أيضا على أهمية زيادة الفهم العلمي للتفاعل بين المحيطات والمناخ[١١٧]. وفي ذلك الصدد، يمكن الإشارة إلى أن النظام العالمي لرصد المحيطات مستمر في التوسع عن طريق إنشاء نظام رصد المناطق الاستوائية في المحيط الهادئ، واستراتيجية رصد المحيطات العميقة. وواصلت الدوائر الوطنية للأرصاد الجوية وشؤون المياه، فضلا عن الهيئات الإقليمية[١١٨]، دراسة وتقديم توقعات التذبذب الجنوبي لظاهرة النينيو والعوامل الأخرى التي تدفع أنماط المناخ العالمي[١١٩]. وتشير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية حاليا إلى أن موجة النينيو التي بدأت أواخر عام ٢٠١٤ جاءت متوسطة في شدتها، مع تنبؤ معظم النماذج بأن الموجة ستشتد.

٦٥ - ويتمثل أحد الأهداف العالمية السبعة لإطار سينداي للحد من أخطار الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ في إحداث زيادة كبيرة في ما هو متوافر من نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة ومن المعلومات والتقييمات عن مخاطر الكوارث وفي إمكانية استفادة الناس بها بحلول عام ٢٠٣٠[١٢٠]. وتعمل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية مع أصحاب المصلحة المعنيين والشركاء والمنظمات على تطوير وتيسير شبكة دولية لنظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة[١٢١]. واتفقت اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ على بروتوكول للاتصالات الإقليمية وقامت ببناء منصة افتراضية للمراكز الوطنية للإنذار بأمواج تسونامي في جنوب شرق المحيط الهادئ[١٢٢].

٦٦ - وفيما يتعلق بتبادل بيانات المحيطات وإمكانية الحصول عليها، أبرزت الجمعية العامة أهمية ذلك أيضا[١٢٣]، وتشمل التطورات الأخيرة الصلة التي أقامها كل من التبادل الدولي للبيانات والمعلومات الأوقيانوغرافية، ونظام المعلومات البيولوجية الجغرافية بشأن المحيطات،

---

(١١٦) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية.

(١١٧) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ٢٤٩.

(١١٨) مساهمة اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ.

(١١٩) انظر www.wmo.int/pages/prog/wcp/wcasp/enso_update_latest.html.

(١٢٠) القرار ٦٩/٢٨٣، المرفق الثاني، الفقرة ١٨ (ز).

(١٢١) مساهمة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

(١٢٢) مساهمة اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ.

(١٢٣) على سبيل المثال، القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرات ٢٩ و ٣١ و ٥١ و ٦٨.

والشبكة الدولية للمناطق الساحلية، مع المشاريع الجارية التي بها عنصر بيانات وإدارة المعلومات أو تلك التي تتطلب خبرة في إدارة البيانات والمعلومات[١٢٤]. والآن وصلت سجلات نظام المعلومات البيولوجية الجغرافية، في إطار التبادل الدولي للبيانات والمعلومات الأوقيانوغرافية، إلى ٤٢ مليون سجل للأنواع البحرية[١٢٥].

٦٧ - واستمرت كذلك الجهود الرامية إلى جمع بيانات خط الأساس البيئي، ولا سيما البيانات المتعلقة بالحيوانات المرتبطة بمناطق الاستكشاف في المنطقة[١٢٦]. وعملت السلطة على توحيد تصنيف الكائنات الحيوانية الضخمة والعيانية والمتوسطة في المنطقة. وبعد الانتهاء من ذلك العمل، سيكون بوسع المتعاقدين والقائمين على أنشطة التنقيب ومنظمات البحوث العلمية البحرية تزويد السلطة بمعلومات وبيانات قابلة للمقارنة بخصوص المناطق التي يقومون فيها بالاستكشاف أو بخصوص أنحاء أخرى من منطقة كلاريون - كليبرتون، ولأغراض وضع خطة للإدارة البيئية للمنطقة[١٢٧].

٦٨ - وعقدت حلقات عمل إقليمية إضافية لتيسير وصف المناطق البحرية الهامة إيكولوجيا أو بيولوجيا تحت رعاية اتفاقية التنوع البيولوجي لمنطقة شمال شرق المحيط الهندي وشمال غرب المحيط الهندي، ومن المقرر إجراء المزيد منها في المناطق الأخرى[١٢٨]. واستمر العمل أيضا في تحديد النظم الإيكولوجية البحرية الهشة (انظر الفقرة ٨٠ أدناه).

باء - التقييمات التي تمت دعما لعملية صنع القرار

٦٩ - يوفر كل من الرصد والتقييمات أساسا علميا سليما لا غنى عنه للإدارة المستدامة للمحيطات ومواردها. وهما أيضا عنصر أساسي من عناصر الإدارة التكيفية.

٧٠ - العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية. أكمل فريق الخبراء العمل في التقييم البحري العالمي المتكامل الأول الذي أتى نتيجة للدورة الأولى للعملية المنتظمة للإبلاغ. ومن المتوقع أن يوفر هذا التقييم خط الأساس لحالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، والإسهام في بناء واجهة تفاعل أفضل بين العلوم والسياسات من أجل اتخاذ

(١٢٤) IOC-XXVIII/3 prov. Pt.2.3 الفقرة ١٤.

(١٢٥) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية.

(١٢٦) ISBA/21/A/2.

(١٢٧) المرجع نفسه.

(١٢٨) مساهمة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

القرارات السليمة، فضلا عن تحديد الثغرات في مجال بناء القدرات. ويمكن أن تسهم المعلومات الواردة في التقييم، في جملة أمور، في استعراض الجمعية العامة للمسائل المتعلقة بالمحيطات، بما في ذلك النظر في الموضوع مجال التركيز من قبل العملية التشاورية غير الرسمية.

٧١ - سيعقد الاجتماع السادس للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ للنظر في التقييم وموجزه[١٢٩] بهدف تقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن الكيفية التي يمكن بها للدول، والمنظمات الحكومية الدولية والكيانات ذات الصلة، أن تستخدم التقييم بوصفه الأساس العلمي الذي يُستند إليه في اتخاذ القرارات وبرامج العمل في المستقبل، وفي الدروس المستفادة والطريق إلى الأمام في إطار التحضير للجولة الثانية من العملية المنتظمة، مع مراعاة الحاجة أيضا إلى كفالة إمكانية التوقع والاستدامة في الموارد المالية[١٣٠] لدعم عملياته[١٣١].

٧٢ - التقييمات الأخرى. على الصعيد العالمي، تشمل التقييمات الأخرى ذات الصلة تلك التي تنفذ في إطار المنبر الحكومي الدولي في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية[١٣٢] وبرنامج تقييم المياه العابرة للحدود[١٣٣]. وفي سياق يتسم بندرة الموارد، يكمن التحدي في تجنب التداخل والازدواجية. وقد أقرت الجمعية العامة بأهمية التأكد من أن التقييمات التي تُعد في إطار المنبر والعملية المنتظمة تدعم بعضها البعض وتجنب الازدواجية غير الضرورية[١٣٤]. ونتيجة لذلك، وافق الاجتماع العام للمنبر على أن ينظر، في دورته الرابعة، في تأخير تقييمه الإقليمي المقترح بشأن المحيطات المفتوحة انتظارا لنتائج التقييم الأول للعملية المنتظمة[١٣٥].

٧٣ - وعلى الصعيد الإقليمي، استمر عدد من المبادرات في المساهمة في التقييمات العالمية والاستفادة منها، ولا سيما العملية المنتظمة. فعلى سبيل المثال، بدأ العمل في تقرير إقليمي

---

(١٢٩) A/70/112.

(١٣٠) انظر الوثيقة A/70/112، الفقرات ١٩-٢٢.

(١٣١) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ٢٧٧.

(١٣٢) انظر http://www.ipbes.net.

(١٣٣) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو. ستكون نواتج التقييم الذي أجراه برنامج تقييم المياه العابرة للحدود متاحة عن طريق بوابة إلكترونية (One-Shared-Ocean) ”المحيط الواحد المشترك“ ستُنشأ مستقبلا.

(١٣٤) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ٢٧٠.

(١٣٥) انظر IPBES/3/18.

عن حالة الساحل من أجل منطقة غرب المحيط الهندي في مؤتمر الأطراف في اتفاقية نيروبي لحماية البيئة البحرية والساحلية في منطقة غرب المحيط الهندي وإدارتها وتنميتها (اتفاقية نيروبي) في حزيران/يونيه ٢٠١٥[١٣٦]. وتقوم منطقة البحر الكاريبي الكبرى بإعداد أول تقرير عن حالة منطقة الاتفاقية[١٣٧].

جيم - حفظ الموارد الحية البحرية وإدارتها

٧٤ - ثمة اعتراف راسخ بالمساهمة الممكنة لمصائد الأسماك في التنمية المستدامة[١٣٨]. وأبرزت الجمعية العامة، ولا سيما من خلال قراراتها بشأن استدامة مصائد الأسماك[١٣٩]، الإجراءات التي ينبغي للدول اتخاذها، منفردة أو عن طريق المنظمات الدولية، من أجل تحسين حفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها، بما في ذلك من خلال التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصدة السمكية، والصكوك الدولية ذات الصلة. ويدعو أيضا الهدف ١٤ (انظر الفقرة ٥٨ أعلاه) إلى عدد من الإجراءات الواجب اتخاذها بحلول عام ٢٠٢٠ من أجل استعادة الأرصدة السمكية في أقرب وقت ممكن، لتصل على الأقل إلى المستويات التي يمكن أن تتيح إنتاج أقصى غلة مستدامة وفقا لما تحدده خصائصها البيولوجية[١٤٠]. وخلال الفترة قيد النظر، اتخذت منظمات حكومية دولية عددا من الإجراءات تنفيذا لقرارات الجمعية العامة.

التطورات على الصعيد العالمي

٧٥ - يصادف عام ٢٠١٥ الذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥ الذي يتناول بالتفصيل أحكام الاتفاقية فيما يتصل بالحفظ والاستغلال المستدام للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الترحال. وعملا بقرار الجمعية العامة ١٠٩/٦٩، دعا الأمين العام إلى عقد اجتماع مائدة

---

(١٣٦) انظر www.unep.org/NairobiConvention/Publications/Regional_State_of_Coast_Report_for_the_Western_Indian_Ocean.asp.

(١٣٧) مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(١٣٨) OECD, *Green Growth in Fisheries and Aquaculture*, OECD Green Growth Studies (Paris, OECD Publishing, 2015), available from http://dx.doi.org/10.1787/9789264232143-en. فيما يتعلق بالنمو الأزرق، انظر مساهمة منظمة الأغذية والزراعة.

(١٣٩) انظر، على سبيل المثال، القرار ١٠٩/٦٩.

(١٤٠) انظر الوثيقة A/69/L.85.

مستديرة للمناقشة في ١٧ آذار/مارس، إحياء للذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على الاتفاق[١٤١].

٧٦ - وقررت الجمعية العامة أن يُستأنف المؤتمر الاستعراضي المعني باتفاق عام ١٩٩٥، وذلك لمدة أسبوع واحد في النصف الأول من عام ٢٠١٦[١٤٢]. ولمساعدة المؤتمر الاستعراضي المستأنف في النهوض بولايته التي كلف بها بموجب المادة ٣٦ من الاتفاق، فسيكون معروضا على المؤتمر تقرير مستكمل للأمين العام، أُعد بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)[١٤٣]. وأدّت الجولة الحادية عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٥، التي عُقدت في آذار/مارس ٢٠١٥، بصفة أساسية دور اجتماع تحضيري للمؤتمر الاستعراضي المستأنف. ووافقت الجولة، ضمن جملة أمور، على مشروع جدول الأعمال المؤقت ومشروع تنظيم أعمال المؤتمر الاستعراضي المستأنف[١٤٤].

٧٧ - وتشمل الإجراءات الأخرى المتخذة على الصعيد العالمي لدعم تنفيذ الصكوك الدولية المبينة في قرارات الجمعية العامة، الدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) إلى الدول في سنّ تشريعات وطنية لتنفيذ الاتفاقات الدولية، بما في ذلك الاتفاقية[١٤٥]. ونظمت الفاو أيضا حلقة عمل للخبراء من أجل مناقشة عناصر برنامج المساعدة العالمية بهدف تنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية لتأمين مصائد الأسماك المستدامة الصغيرة النطاق في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر، وستنظم، إضافة إلى ذلك، سلسلة من حلقات العمل الإقليمية من أجل وضع خطط عمل إقليمية[١٤٦].

٧٨ - وفيما يتعلق باتفاق عام ٢٠٠٩ المتعلق بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه، فإن الفاو تقوم بعقد سلسلة من حلقات العمل الإقليمية لتنمية القدرات والدورات التدريبية القُطرية المحددة، وقد قدمت

(١٤١) انظر http://www.un.org/Depts/los/convention_agreements/fishstocksmeetings/UNFSA_table.pdf.

(١٤٢) القرار ١٠٩/٦٩، الفقرة ٤٠.

(١٤٣) المرجع نفسه، الفقرة ٤١.

(١٤٤) انظر http://www.un.org/Depts/los/convention_agreements/fishstocksmeetings/icsp11_final_fsa.pdf.

(١٤٥) مساهمة منظمة الأغذية والزراعة.

(١٤٦) المرجع نفسه.

الدعم للدول في تعزيز التشريعات الوطنية ذات الصلة لمصائد الأسماك. وأعدت المنظمة أيضا دليلا لتنفيذ اتفاق عام ٢٠٠٩ وأدلة تدريبية لتفتيش الموانئ[١٤٧].

٧٩ - وتقوم المنظمة أيضا، من خلال برامجها المتعلقة باتفاق عام ٢٠٠٩، بتعزيز المبادئ التوجيهية الطوعية المتعلقة بأداء دولة العلم[١٤٨]. وعلاوة على ذلك، في شباط/فبراير ٢٠١٥، عالج الفريق العامل التقني والاستشاري غير الرسمي المفتوح باب العضوية للسجل العالمي المسائلَ الرئيسية المتعلقة بالسجل العالمي لسفن الصيد وسفن النقل المبرَّدة وسفن التموين، من قبيل النطاق وتطوير النظام وإطار الحوكمة والآلية المالية[١٤٩].

٨٠ - الصيد في قاع البحار - تواصل المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك تنفيذ تدابير الحفظ والإدارة من أجل تحديد وحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة من الآثار الضارة للصيد في قاع البحار[١٥٠]. وعلاوة على ذلك، فقد أُطلقت قاعدة بيانات النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، التي وضعتها الفاو بالتعاون مع الهيئات الإقليمية المكلفة بإدارة مصائد الأسماك في أعماق البحار في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية[١٥١].

٨١ - وقررت الجمعية العامة أن تجري استعراضا آخر لما تتخذه الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك من إجراءات استجابة للفقرات ١١٣ و ١١٧ و ١١٩ إلى ١٢٤ من القرار ٧٢/٦٤ والفقرات ١٢١ و ١٢٦ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣٢ إلى ١٣٤ من القرار ٦٨/٦٦، بهدف كفالة تنفيذ التدابير الواردة فيها تنفيذاً فعالا، ولإصدار مزيد من التوصيات، عند الاقتضاء. وسيسبق ذلك الاستعراضَ حلقةُ عمل مدتها يومان يدعو الأمين العام إلى انعقادها في النصف الثاني من عام ٢٠١٦، لمناقشة تنفيذ تلك الفقرات[١٥٢]. وستسترشد حلقة العمل وما يتلوها من استعراض بتقرير للأمين العام، يُعَدُّ بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة[١٥٣].

---

(١٤٧) المرجع نفسه.

(١٤٨) المرجع نفسه.

(١٤٩) المرجع نفسه.

(١٥٠) انظر، على سبيل المثال، مساهمة لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا.

(١٥١) مساهمة منظمة الأغذية والزراعة.

(١٥٢) القرار ١٠٩/٦٩، الفقرتان ١٦٢-١٦٣.

(١٥٣) المرجع نفسه، الفقرة ١٦٤.

التطورات على الصعيد الإقليمي

٨٢ - اعتمدت المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك مجموعة واسعة النطاق من تدابير الحفظ والإدارة، تشمل مخططات وثائق المصيد الإلكترونية[١٥٤]، وإدراج نظام ترقيم المنظمة البحرية الدولية وسجل لويدز في قواعد بيانات متاحة للعموم لسفن الصيد[١٥٥]، واتخاذ تدابير متعلقة بالأنواع المستهدفة المحددة والأنواع غير المستهدفة، مثل أسماك القرش[١٥٦]. وتواصل الدول أيضا المشاركة في إنشاء منظمات أو ترتيبات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك[١٥٧]، وتحديث الصكوك التأسيسية[١٥٨] واستعراضات الأداء للمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك[١٥٩]. وتواصل المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التعاون فيما بينها، على سبيل المثال، فيما يتعلق بتسجيل السفن التي تمارس الصيد غير المشروع وغير المبلَّغ عنه وغير المنظم[١٦٠]. وعلاوة على ذلك، فإن أول اجتماع للجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، يُعقد في نيسان/أبريل ٢٠١٥ في إطار الترتيب الجماعي بين المنظمات الدولية المختصة بشأن التعاون والتنسيق فيما يتعلق بمناطق مختارة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في شمال شرق المحيط الأطلسي في عام ٢٠١٤[١٦١] قد أدى إلى إيجاد فهم أفضل للأولويات الخاصة بكل منظمة من المنظمات والطرق الخاصة بها في العمل

(١٥٤) مساهمة اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي.

(١٥٥) مساهمة لجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ.

(١٥٦) المرجع نفسه.

(١٥٧) للاطّلاع على التطورات المتعلقة بمنطقة البحر الأحمر وخليج عدن، انظر مساهمتَي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ومنظمة الأغذية والزراعة.

(١٥٨) انظر، على سبيل المثال، مساهمة اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي.

(١٥٩) فيما يتعلق بإنشاء فريق عامل مخصص معني باستعراض الأداء لوضع الإطار المرجعي للاستعراض القادم (التوصية ١٤-١٢)، انظر مساهمة اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي.

(١٦٠) انظر، على سبيل المثال، المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي بشأن الإجراءات الواجب اتباعها من أجل إدراج السفن المدرجة بالفعل في القوائم المتعلقة بصيد أسماك التونة غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، التابعة للمنظمات والترتيبات الإقليمية الأخرى المعنية بإدارة مصائد أسماك التونة، في قائمة اللجنة للسفن التي تمارس صيد أسماك التونة غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم ، وذلك بغية تعزيز الشفافية والمعاملة النموذجية (القرار ١٤-١١). مساهمة اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي.

(١٦١) للاطلاع على نص الترتيب، انظر المحضر الموجز لاجتماع لجنة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، كاسكايس، حزيران/يونيه ٢٠١٤، المرفق ٣٣.

وفي صنع القرار (انظر أيضا الفقرة ٩١ أدناه)[١٦٢]. وفي خليج المكسيك، يتوخى برنامج العمل الاستراتيجي للنظام الإيكولوجي البحري الكبير في خليج المكسيك الذي وضعته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) تنفيذ التقييمات المشتركة للأرصدة السمكية ووضع خطط للإدارة من جانب المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية.

٨٣ - وفي السودان، وفّرت ''مسوح الموارد البحرية القابلة للتجدد في ولاية البحر الأحمر'' والمشروع المتعلق بـ ''بناء القدرات المؤسسية للإدارة المستدامة لمصائد الأسماك البحرية في ولاية البحر الأحمر'' اللذان نفذهما اليونيدو، الدعمَ في حفظ الموارد البحرية الحية واستغلالها[١٦٣]. وتضم أنشطة بناء القدرات لإدارة مصائد الأسماك التي تقوم بها المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك ما يلي: قامت اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي، في جملة أمور، بتمويل المشاركة في الاجتماعات، فضلا عن الأنشطة التدريبية وحلقات العمل الإقليمية[١٦٤]. واعتمدت أيضا توصيات بشأن إنشاء صندوق للرصد والمراقبة والإشراف، يرمي أساسا إلى مساعدة البلدان النامية في تنفيذ تدابير دولة الميناء وأنشطة أخرى ذات صلة[١٦٥]. واعتمدت لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ تدبيرا يُوجِّه الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء المتعاونة والأقاليم المشارِكة إلى المساهمة في بناء قدرات البلدان النامية في مجال مصائد الأسماك والتخصصات ذات الصلة[١٦٦]. وأنشأت لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا صندوقا خاصا للقدرات في مجال العلوم العامة ومنحةً دراسية متاحة للعلماء من الدول الأعضاء في تلك الهيئة ممن هم في بداية مسيرتهم المهنية[١٦٧].

دال - حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام

٨٤ - يشكّل التنوع البيولوجي البحري الأساس الذي ترتكز عليه طائفة كبيرة من سلع وخدمات النظم الإيكولوجية، بدءاً من تدوير العناصر الغذائية ووصولا إلى الأمن الغذائي، وعزل الكربون، والترفيه. وطالما أعادت الجمعية العامة تأكيد ضرورة أن تنظر الدول على

(١٦٢) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(١٦٣) مساهمة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

(١٦٤) مساهمة اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي.

(١٦٥) المرجع نفسه.

(١٦٦) مساهمة لجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ.

(١٦٧) مساهمة لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا.

سبيل الاستعجال، منفردة أو عن طريق المنظمات الدولية المختصة، في الوسائل التي تكفل تكاملَ وتحسينَ إدارة المخاطر التي تهدد التنوع البيولوجي البحري في الجبال البحرية والشعاب المرجانية الموجودة في المياه الباردة والمنافث الحرارية المائية وبعض المعالم الأخرى الموجودة تحت سطح الماء[١٦٨].

٨٥ - ويجري حاليا الاضطلاع بعدد من المبادرات لتعزيز فهم آثار التهديدات الرئيسية للتنوع البيولوجي البحري، من قبيل آثار أنشطة صيد الأسماك، والضغوط على البيئة البحرية، فضلا عن تغير المناخ وحموضة المحيطات[١٦٩]، ولتحديد الوسائل الكفيلة بمنع حدوث تلك الآثار أو تخفيف حدتها (انظر الفروع السابع - جيم، وهاء، وواو؛ والفرع الثامن أدناه). وفيما يتعلق بالنداء الذي وجهته الجمعية العامة إلى الدول لمواصلة النظر في خيارات تحديد المناطق ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية وحمايتها[١٧٠]، استمر العمل في سياق اتفاقية التنوع البيولوجي (انظر الفقرة ٦٨)، ومنظمة الأغذية والزراعة، والمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك (انظر الفقرة ٨٠)، والمنظمة البحرية الدولية (انظر الفقرتين ٢٥ و ١١٤)، لوصف و/أو تحديد تلك المناطق[١٧١].

٨٦ - ويستمر أيضاً اعتماد تدابير خاصة بنظم إيكولوجية وأنواع حيوانية محددة، ولا سيما الأنواع المهاجرة البحرية، بما في ذلك الحيتانيات[١٧٢]. وفيما يتعلق بالشعاب المرجانية، فقد اعتمد أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي التدابير ذات الأولوية لتحقيق الهدف ١٠ من أهداف آيتشي المتعلق بالتنوع البيولوجي للشعاب المرجانية والنظم الإيكولوجية الوثيقة الصلة

(١٦٨) القرار ٦٩/٢٤٥، الديباجة والفقرتان ٢٢١ و ٢٢٢.

(١٦٩) على سبيل المثال، مؤتمر ''محيطاتنا''، الذي سيُعقد في فالبارايسو، بشيلي، يومي ٥ و٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ (http://www.nuestrooceano2015.gob.cl/).

(١٧٠) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ٢٢٥.

(١٧١) مساهمات أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة، ولجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا، ومنظمة مصايد الأسماك في شمال شرق الأطلسي، ولجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ، والمنظمة البحرية الدولية.

(١٧٢) انظر، على سبيل المثال، قرارات الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر أطراف الاتفاقية المتعلقة بحفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، متاحة على الموقع الشبكي التالي: http://www.cms.int/en/meeting/eleventh-meeting-conference-parties-cms؛ ونتائج الاجتماع الخامس لأطراف الاتفاق المتعلق بحفظ طائري القطرس والنوء (انظر http://www.acap.aq/en/meeting-of-the-parties/mop5)؛ ونتائج الاجتماع الخامس والستين للجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان (انظر https://iwc.int/iwc65docs). انظر أيضا مساهمتَي لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

بها[١٧٣]. وبناء على ذلك، يجري استحداث بوابة عالمية للشعاب المرجانية من أجل تيسير التعاون وتبادل المعلومات بشأن الإدارة المستدامة للشعاب المرجانية وما يتصل بها من نظم إيكولوجية (انظر أيضا الفقرة ١٢٠ أدناه)[١٧٤]. واستمر العمل أيضا في إطار المبادرة العالمية للشراكة في مجال الشعاب المرجانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولا سيما بشأن تخفيف الآثار الناجمة عن السياحة، ووضع مؤشرات وتقييمات، واستخدام أدوات اقتصادية[١٧٥]. ويجري حاليا تعزيز نهج متكامل لحفظ الشعب المرجانية وإدارتها قائم على مشاركة المجتمعات المحلية يعزز ربط البرّ بالبحر، وذلك من خلال المبادرة الدولية للشُّعب المرجانية[١٧٦].

٨٧ - وأُقيم عدد من أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك أنشطة في سياق مبادرة الاتفاقية المتعلقة بالمحيطات المستدامة ذات التنوع البيولوجي، مع التركيز على الإدارة البحرية والساحلية المتكاملة والتخطيط المكاني البحري من أجل تحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي[١٧٧].

٨٨ - الموارد الجينية البحرية - ما فتئت الجمعية العامة تسلم بأهمية البحوث المتعلقة بالموارد الجينية البحرية لأغراض تعزيز الفهم العلمي، والاستخدامات والتطبيقات المحتملة، وتحسين إدارة النظم الإيكولوجية البحرية[١٧٨]. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، أُعلنت نتائج تحاليل جزء من العينات يبلغ عدده ٠٠٠ ٣٥ عينة من أنواع العوالق، بما في ذلك الفيروسات والأحياء الدقيقة والكائنات المجهرية ذات الأنوية الحقيقية، التي جُمعت خلال بعثة السفينة تارا في المحيطات في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣[١٧٩]. وكشفت التحاليل وجود نحو ٤٠ مليون جين، معظمها جديد بالنسبة للعلم.

---

(١٧٣) المقرر الثاني عشر/٢٣، الفقرة ١١.

(١٧٤) مساهمة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

(١٧٥) مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(١٧٦) محاضر الاجتماع العام التاسع والعشرين للمبادرة الدولية للشُّعب المرجانية، متاحة على الرابط الشبكي التالي: http://www.icriforum.org/icri-documents/icri-meetings-minutes/icri-gm-29-minutes-general-meeting.

(١٧٧) مساهمة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

(١٧٨) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ٢١٨.

(١٧٩) انظر http://oceans.taraexpeditions.org/en/m/science/results.

٨٩ - وفيما يتعلق بالوصول إلى المنافع وتقاسمها، اتخذت أطراف بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على المنافع وتقاسمها قرارات تتعلق، في جملة أمور، بالامتثال ومركز تبادل المعلومات بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها وتبادل المعلومات[١٨٠]. وسيناقَش مدى الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع وإلى تحديد طرائق إنشاء تلك الآلية، وذلك في اجتماع الخبراء المقرر عقده في شباط/فبراير ٢٠١٦.

٩٠ - التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية - بعد الانتهاء من أعمال الفريق العامل المعني بالتنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في كانون الثاني/يناير عام ٢٠١٥ [١٨١]، قررت الجمعية العامة، في القرار ٢٩٢/٦٩ المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

٩١ - وأولت أيضا طائفة من جهات فاعلة أخرى اهتماما متزايدا في الآونة الأخيرة للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق حدود الولاية الوطنية. فعلى سبيل المثال، في منطقة المحيط الهادئ، ركّز الاجتماع الافتتاحي لتحالف المحيط الهادئ، المعقود في أيار/مايو ٢٠١٥، على توفير معلومات عن مسائل ذات صلة بعملية الجمعية العامة[١٨٢]. وأطلق برنامج البيئة الشراكةَ من أجل الإدارة الإقليمية للمحيطات، وفي سياقه ساعد البرنامج أطراف اتفاقية التعاون في حماية وإدارة وتنمية البيئة البحرية والساحلية على ساحل المحيط الأطلسي في منطقة غرب ووسط وجنوب أفريقيا (اتفاقية أبيدجان) في عقد اجتماع لفريق عامل أنشأه مؤتمر أطراف تلك الاتفاقية، لدراسة المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية[١٨٣]. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، حثّ مؤتمر أطراف اتفاقية نيروبي الأطرافَ المتعاقدة على التعاون في تحسين إدارة المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، بناء على المؤسسات الإقليمية القائمة، بما في ذلك اتفاقية نيروبي[١٨٤]. وفي شمال شرق المحيط الأطلسي، ناقشت لجنة مصائد الأسماك في شمال

---

(١٨٠) انظر UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/10.

(١٨١) A/69/780، المرفق.

(١٨٢) مساهمة أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ . انظر أيضا القرار ٢٩٢/٦٩.

(١٨٣) مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(١٨٤) انظر www.unep.org/NairobiConvention/Meetings/COP8/index.asp.

شرق المحيط الأطلسي ولجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، في أول اجتماع لهما (انظر الفقرة ٨٢ أعلاه)، في جملة أمور، المعلومات المتعلقة بالعلوم وبالاستخدامات المقترحة، والتعاون في مجال تقييمات الأثر البيئي، والتشاور بشأن أهداف كل من اللجنتين، وتبادل البيانات[١٨٥].

هاء - الضغوط على البيئة البحرية

٩٢ - تشدد الجمعية العامة سنويا على أهمية تنفيذ الجزء الثاني عشر من الاتفاقية بغية حماية وحفظ البيئة البحرية ومواردها البحرية الحية من التلوث والتدهور المادي[١٨٦]. كما تشجع الجمعية الدول والمنظمات الدولية على اتخاذ عدد من التدابير المحددة. وترد أدناه الإجراءات المتخذة مؤخرا لمعالجة الضغوط الناجمة عن الأنشطة البرية والبحرية. وإضافة إلى ذلك، يمكن الإشارة إلى أن أمانة اتفاقية أبيدجان تقوم، بمساعدة من لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، بوضع أول معايير بيئية إقليمية في أفريقيا تنظم أنشطة التنقيب عن النفط والغاز في البحر واستغلالهما[١٨٧].

٩٣ - الأنشطة البرية - بما في ذلك الحطام البحري: أقرت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٥/٦٩، بأن حجم التلوث في المحيطات نابع في معظمه من الأنشطة البرية، وأهابت بالدول أن تنفذ، على سبيل الأولوية، برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية وأن تتخذ جميع التدابير المناسبة للوفاء بالالتزامات الواردة في إعلان مانيلا لدعم تنفيذ برنامج العمل العالمي[١٨٨].

٩٤ - ووفقا لإعلان مانيلا[١٨٩]، تركز الجهود الرامية إلى تنفيذ برنامج العمل العالمي على القمامة البحرية والمياه المستعملة وإدارة المغذيات. ومن الجهود الرامية إلى التصدي لمصادر التلوث البرية برنامج تابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية معنون ''النمذجة والبيانات الخاصة بتقييم التأثير الإشعاعي''، يشمل، في جملة أمور، نقل النويدات المشعة المتسربة عرضا من المنشآت البرية[١٩٠]. واتخذت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية تدابير لبناء القدرات

---

(١٨٥) انظر ISBA/21/C/9 أيضا، مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(١٨٦) القرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ١٦٢.

(١٨٧) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(١٨٨) القرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ١٩٠.

(١٨٩) UNEP/GCSS.XII/INF/10، المرفق.

(١٩٠) مساهمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

لمساعدة الدول على تنفيذ اتفاقية استكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق[١٩١].

٩٥ - وفيما يتعلق بإدارة المغذيات، واصل المنتدى العالمي لإدارة المغذيات، بدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وضع برامج لمعالجة تلوث البيئة البحرية بالمغذيات. وفي عام ٢٠١٥، يركز المنتدى جهوده على إنتاج المعارف، وتوفير الخدمات التقنية، والتوعية والدعوة، وإقامة الشراكات والشبكات[١٩٢].

٩٦ - وفيما يتعلق بالمياه المستعملة، تشمل التدابير المتخذة مؤخرا بهدف المساعدة على تحسين إدارة المياه المستعملة والحد من حجم التلوث في المدن الساحلية وضع مبادئ توجيهية إقليمية لإدارة المياه المستعملة في مدن سواحل البحر الأحمر وخليج عدن عن طريق الهيئة الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن[١٩٣]. كما قدمت مبادرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المياه المستعلمة الدعم، بالتعاون مع إيطاليا، لمشروع نموذجي يمتد لفترة سنتين لإعادة استخدام المياه في منطقة جرجا بمصر[١٩٤].

٩٧ - أما فيما يتعلق بالحطام البحري، أشارت الجمعية العامة بقلق إلى آثاره السلبية، لا سيما آثار اللدائن، وضرورة تحسين فهم هذا التلوث والحد منه[١٩٥]. وفي هذا الصدد، قررت الجمعية العامة أن تركز المناقشات في الاجتماع السابع عشر للعملية التشاورية غير الرسمية، في عام ٢٠١٦، على موضوع ”الحطام البحري واللدائن والدقيقة“[١٩٦]. وسبق أن ناقشت العملية التشاورية مسألة الحطام البحري في عام ٢٠٠٥ وترد توصياتها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. ومن المتوقع أيضا النظر أيضا في مسألة الحطام البحري من اللدائن واللدائن الدقيقة في جمعية الأمم المتحدة الثانية للبيئة، في عام ٢٠١٦، استنادا إلى دراسة أجراها برنامج الأمم المتحدة للبيئة[١٩٧].

---

(١٩١) مساهمة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

(١٩٢) انظر: unep.org/gpa/documents/meetings/gpnm/steeringcommittee/ReportofGPNMSteeringCommitteeDecember2014.pdf.

(١٩٣) مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(١٩٤) www.unep.org/gpa/news/Egyptreuseswastewater.asp.

(١٩٥) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرات ١٨١-١٨٤.

(١٩٦) المرجع نفسه، الفقرة ٢٩٨.

(١٩٧) قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ١/٦، المتاح على العنوان التالي: ww.unep.org/unea/UNEA_Resolutions.asp.

٩٨ - وكان الحطام البحري موضع اهتمام في المنظمات الأخرى أيضا. فعلى سبيل المثال، تقوم أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، بمساعدة الخبراء، بإعداد توجيهات عملية بشأن منع الحطام البحري وتخفيف آثاره السلبية الكبيرة على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والموائل البحرية والساحلية[١٩٨]. واتخذت الدول الأطراف في اتفاقية الأنواع المهاجرة قرارا بشأن إدارة الحطام البحري تشجع الدول الأطراف، في جملة أمور، على معالجة فجوات المعرفة في مجال إدارة الحطام البحري وتنظيم حملات ذات صلة محددة بالأنواع المهاجرة[١٩٩]. وواصلت اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان دراسة آثار الحطام البحري على الحيتانيات والسبل الكفيلة بمعالجة تلك الآثار، لأغراض منها الحيلولة دون صيدها العرضي[٢٠٠].

٩٩ - وتشمل الإجراءات المتخذة على الصعيد الإقليمي اعتماد وتنفيذ خطط عمل إقليمية، مثل خطة العمل الإقليمية بشأن القمامة البحرية في بحر البلطيق[٢٠١]، وخطة العمل الإقليمية بشأن القمامة البحرية ضمن إطار خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لأغراض اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث، وخطة العمل الإقليمية المنقحة بشأن إدارة القمامة البحرية في منطقة البحر الكاريبي الكبرى[٢٠٢]، والبرنامج الإقليمي للجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ المتعلق بالإدارة المتكاملة للقمامة البحرية في جنوب شرق المحيط الهادئ[٢٠٣]، وخطة العمل الإقليمية بشأن إدارة القمامة البحرية للجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي[٢٠٤]، وخطة العمل لحماية منطقة شمال غرب المحيط الهادئ وإدارتها وتنميتها[٢٠٥].وتقوم اللجنة العلمية التابعة للجنة حفظ الموارد البحرية الحية في انتاركتيكا سنويا باستعراض البيانات المتاحة وتقدم تقريرا عن الاتجاهات في مجال الحطام البحري[٢٠٦].

---

(١٩٨) مساهمة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

(١٩٩) مؤتمر الأطراف في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، القرار ١١-٣٠ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(٢٠٠) مساهمة اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان.

(٢٠١) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق (لجنة هلسنكي).

(٢٠٢) مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٢٠٣) مساهمة اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ.

(٢٠٤) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(٢٠٥) www.nowpap.org.

(٢٠٦) مساهمة لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في انتاركتيكا.

١٠٠ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، التزمت دول مجموعة البلدان السبعة باتخاذ إجراءات ذات أولوية وإيجاد حلول لمكافحة القمامة البحرية، مشددة على ضرورة التصدي لمصادرها البرية والبحرية، والإجراءات المتعلقة بإزالتها، والتثقيف والبحث والتوعية[٢٠٧].

١٠١ - ونُشر عدد من التقارير والدراسات عن مختلف جوانب الحطام البحري، منها ما يتعلق بمعدات الصيد المهجورة أو المفقودة أو المستغنى عنها[٢٠٨]، واستعراض وتحليل الأطر القانونية وأطر السياسات الإقليمية والوطنية في مناطق/بلدان مختارة كُللت فيها بعثات الاسترداد والتطهير بالنجاح[٢٠٩]. ومن خلال الدراسة المعنونة ”مصادر اللدائن الدقيقة ومصيرها والآثار المترتبة عليها في البيئة البحرية: تقييم على الصعيد العالمي“، يهدف فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية إلى توفير قاعدة أدلة محسنة لدعم السياسات والقرارات الإدارية بشأن تدابير الحد من إدخال اللدائن في المحيطات. وتبرز الدراسة، في جملة أمور، ضرورة مواصلة زيادة المعرفة العلمية والوعي بهذه المسألة[٢١٠]. ومن المقرر أن يقدم الفريق تقريرا عن أثر اللدائن الدقيقة على الأسماك بحلول أيار/مايو ٢٠١٦[٢١١].

١٠٢ - التخلص من النفايات - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، قرر الأطراف في اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى (اتفاقية لندن) وبروتوكول عام ١٩٩٦ الملحق بها إجراء دراسة علمية متصلة بجميع النفايات المشعة وغيرها من المواد المشعة غير النفايات أو المواد العالية النشاط الإشعاعي بهدف استعراض الحظر المفروض على إغراق هذه المواد، على النحو المطلوب بموجب اتفاقية وبروتوكول لندن[٢١٢]. وفي هذا الصدد، أعدت الوكالة الدولية للطاقة الذرية تقريرا بعنوان ”تحديد مدى مناسبة المواد لإغراقها في البحر بمقتضى اتفاقية لندن لعام ١٩٧٢ وبروتوكول لندن لعام ١٩٩٦: إجراءات تقييم النشاط الإشعاعي“ وصيغة مستكملة من المبادئ التوجيهية لتحديد مستويات النويدات

(٢٠٧) إعلان القادة، مؤتمر قمة مجموعة البلدان السبعة، ٧ و ٨ وحزيران/يونيه ٢٠١٥، المتاح على العنوان التالي www.g7germany.de.

(٢٠٨) مساهمة منظمة الأغذية والزراعة.

(٢٠٩) المرجع نفسه.

(٢١٠) GESAMP, “Sources, fate and effects of microplastics in the marine environment: a global assessment” (2015) available from www.gesamp.org/publications/publicationdisplaypages/reports-and-studies-no.-90.

(٢١١) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو.

(٢١٢) مساهمة المنظمة البحرية الدولية.

المشعة في المواد التي يجوز إغراقها في البحر وقاعدة البيانات المتعلقة بجرد عمليات التخلص، والحوادث، وحالات الفقد الماضية في المحيطات التي كانت تنطوي على مواد مشعة[٢١٣].

١٠٣ - ومن التطورات الأخرى اعتماد توجيهات لأنشطة الهندسة الجيولوجية البحرية البحرية، لينظر فيها الأطراف في بروتوكول عام ١٩٩٦[٢١٤]. وعلاوة على ذلك، عقدت حلقة عمل دولية لزيادة الفهم العلمي لأثر التخلص من مخلفات المناجم في البحر على البيئة البحرية، في ليما في حزيران/يونيه ٢٠١٥، تحت رعاية فريق الخبراء المشترك.

١٠٤ - أنشطة النقل البحري - كما أقرت الجمعية العامة، أدت قواعد ومعايير النقل البحري الدولي التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية إلى انخفاض كبير في الحوادث البحرية وحوادث التلوث[٢١٥]. ولذلك جرى تركيز الجهود المبذولة لمعالجة الضغوط الناجمة على البيئة البحرية من النقل البحري على بدء نفاذ الصكوك ذات الصلة واعتماد تدابير أخرى.

١٠٥ - وما انفكت المنظمة البحرية الدولية تعمل، بتشجيع من الجمعية العامة، على تيسير بدء نفاذ الاتفاقية الدولية لعام ٢٠٠٤ لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها. ويبلغ عدد الحكومات المتعاقدة في الوقت الراهن ٤٤ حكومة، مما يمثل نسبة ٣٢,٨٦ في المائة من حمولة الأساطيل التجارية في العالم، ويقل ذلك قليلا عن نسبة ٣٥ في المائة اللازمة لدخول الاتفاقية حيز النفاذ.

١٠٦ - وعملت المنظمة البحرية الدولية وأمانة الصناديق الدولية للتعويض عن التلويث النفطي على كفالة بدء نفاذ الاتفاقية الدولية لعام ٢٠١٠ المتعلقة بالمسؤولية والتعويض عن الضرر الناجم عن نقل المواد الخطرة والضارة عن طريق البحر، حسبما شجعت عليه الجمعية العامة[٢١٦]. واضطلعت أمانة الصناديق الدولية أيضا بأنشطة لتشجيع اعتماد النظام الدولي للتعويض عن التلويث النفطي وفهمه على نطاق العالم[٢١٧].

١٠٧ - وفيما يتعلق بالتلوث الهواء الناجم عن السفن، نظرت المنظمة البحرية الدولية في التعديلات والتنقيحات المقترح إدخالها على التوجيهات والمقتضيات الحالية بموجب الاتفاقية.

---

(٢١٣) مساهمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(٢١٤) مساهمة المنظمة البحرية الدولية.

(٢١٥) القرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ١٥٧.

(٢١٦) مساهمة المنظمة البحرية الدولية، والقرار ٢٤٥/٦٩، الفقرة ٢١٠.

(٢١٧) مساهمة أمانة الصناديق الدولية للتعويض عن التلويث النفطي.

ووافقت المنظمة أيضا على وضع مبادئ توجيهية لأخذ العينات والتحقق من زيت الوقود المستخدم على متن السفن[٢١٨].

١٠٨ - وفيما يتعلق بإزالة الحطام، طلبت الجمعية العامة إلى الدول أن تتخذ التدابير المناسبة تصديا للأخطار التي تهدد الملاحة أو البيئة البحرية بسبب الحطام والشحنات العائمة أو الغارقة[٢١٩]. فعلى سبيل المثال، يقدر أن هناك خطرا من تسرب النفط في البيئة من آلاف السفن المهترئة بفعل الصدأ التي غرقت أثناء الحرب العالمية الثانية. ولا تنطبق اتفاقية نيروبي الدولية لإزالة الحطام، التي بدأ نفاذها في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥، على أي سفينة حربية أو غيرها من السفن التي تملكها أو تشغلها أي دولة من الدول ولا تستخدمها، في الوقت الراهن، إلا في خدمة حكومية غير تجارية، ما لم تقرر تلك الدولة خلاف ذلك.

١٠٩ - وتعاونت الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع المنظمة البحرية الدولية على وضع نظام آمن لإعادة تدوير السفن على نحو سليم من الناحية البيئية، حسبما شجعت عليه الجمعية العامة[٢٢٠]. وساعدت الوكالة المنظمة البحرية الدولية أيضا في وضع توصيات بشأن مستويات الحد الأدنى من المواد المشعة التي ينبغي تطبيقها فيما يتعلق بإعادة تدوير السفن بطريقة آمنة[٢٢١].

١١٠ - الضوضاء في المحيطات - أشارت الجمعية العامة إلى إمكانية أن تلحق أضرار كبيرة بالموارد البحرية الحية من جراء الضوضاء في المحيطات، وأكدت أهمية إجراء دراسات علمية سليمة لمعالجة هذه المسألة، وشجعت على إجراء مزيد من البحوث والدراسات والنظر في هذه الآثار[٢٢٢]. واستجابة لذلك، واصل عدد من المنظمات على الصعيدين العالمي والإقليمي العمل من أجل تحسين المعرفة بالضوضاء تحت الماء وآثارها وتبادل تلك المعلومات، بوسائل منها حلقات العمل والمنشورات[٢٢٣]. ويجري وضع خطط عمل وإرشادات عملية ومجموعات أدوات ترمي إلى الحد والتخفيف مما تخلفه الضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية من آثار ضارة جسيمة[٢٢٤]. ووُضع على الصعيد الإقليمي مؤشر جديد

---

(٢١٨) مساهمة المنظمة البحرية الدولية.

(٢١٩) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ١٤٣.

(٢٢٠) المرجع نفسه، الديباجة والفقرة ٢٠٥.

(٢٢١) مساهمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(٢٢٢) القرار ٦٩/٢٤٥، الفقرة ٢٣٧. انظر أيضا www.un.org/depts/los/general_assembly/noise/noise.htm.

(٢٢٣) مساهمات أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ولجنة هلسنكي واللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان.

(٢٢٤) المرجع نفسه.

وسجل للضوضاء النبضية، فضلا عن جرد للتدابير الرامية إلى التخفيف من حدة الضوضاء[٢٢٥]. كما وُضعت استراتيجيات لرصد الضوضاء البيئية[٢٢٦].

واو - أدوات الإدارة

١١١ - أعادت الجمعية العامة تأكيد ضرورة تحسين التعاون والتنسيق على جميع المستويات، وفقا للاتفاقية، دعما للإدارة المتكاملة للمحيطات والبحار (انظر الفقرة ١٣٩ أدناه)[٢٢٧]. كما أقرت الجمعية دائما بضرورة اتباع نُهُج النظام الإيكولوجي[٢٢٨] وأكدت من جديد ضرورة وضع نُهُج وأدوات مختلفة لحفظ وإدارة التنوع البيولوجي البحري والنظم الإيكولوجية البحرية وتيسير استخدام تلك النُّهُج والأدوات[٢٢٩].

١١٢ - تقييم الأثر البيئي والتقييم البيئي الاستراتيجي - تقع في صميم عملية اتخاذ تدابير فعالة للإدارة المعارف المكتسبة من خلال تقييم آثار مختلف الأنشطة والمشاريع والبرامج على البيئة البحرية، بما في ذلك الآثار التراكمية وتفاعلها مع النظم الإيكولوجية. وفي هذا الصدد، تقوم لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي حاليا باختبار منهجية لتقييم الآثار التراكمية[٢٣٠]. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، استعرض أطراف معاهدة أنتاركتيكا المبادئ التوجيهية لتقييم الأثر البيئي في منطقة أنتاركتيكا[٢٣١]. كما واصلت قطاعات مختلفة تقييم الآثار المترتبة على أنشطتها ومختلف التهديدات التي تتعرض لها البيئة البحرية، مثل مصائد الأسماك، وحوادث انسكاب النفط، وتسرب المواد الخطرة[٢٣٢].

١١٣ - النُّهُج المتكاملة - يجري التعاون الشامل لعدة قطاعات بشكل متزايد على الصعيدين العالمي والإقليمي (انظر، على سبيل المثال، الفقرتين ٨٢ و ٩٢ أعلاه). وإضافة إلى ذلك،

---

(٢٢٥) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(٢٢٦) المرجع نفسه.

(٢٢٧) القرار ٦٩/٢٤٥، الديباجة.

(٢٢٨) المرجع نفسه، الديباجة والفقرات ٢٠٠-٢٠٢ و ٢٣٠.

(٢٢٩) المرجع نفسه، الفقرة ٢٢٦. انظر أيضا الفقرتين ٢٢٣ و ٢٢٥.

(٢٣٠) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(٢٣١) انظر بيان البلد المضيف بشأن نتائج الاجتماع الثامن والثلاثين لمعاهدة أنتاركتيكا على الموقع التالي: www.ats.aq/devPH/noticia_completa.aspx?IdNews=120&lang=eng.

(٢٣٢) انظر، على سبيل المثال، مساهمات منظمة الأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، ولجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا، ولجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ.

واصل عدد من المنظمات الحكومية الدولية تيسير فهم التخطيط المكاني البحري واللجوء إليه باعتباره نهجا متكاملا، ومن بين تلك المنظمات برنامج الأمم المتحدة للبيئة[٢٣٣] واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية[٢٣٤] وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي[٢٣٥]. وواصلت المبادرات المتخذة على الصعيدين العالمي[٢٣٦] والإقليمي[٢٣٧] أيضا الترويج لتطبيق نُهُج النظام الإيكولوجي.

١١٤ - أدوات الإدارة القائمة على المنطقة. تفيد التقارير بأن ٣,٤ في المائة من محيطات العالم تقع حالياً تحت الحماية[٢٣٨]. ووضع المؤتمر العالمي للحدائق توصيات لتعزيز المحافظة على البيئة البحرية من خلال المناطق والشبكات البحرية المحمية[٢٣٩]. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، مددت المنظمة البحرية الدولية الحدود الشرقية لحاجز الشعاب المرجانية الكبير والمنطقة البحرية الشديدة الحساسية لمضيق توريس لتشمل الجزء الجنوبي الغربي من بحر المرجان، ثم اعتمدت تدابير الحماية ذات الصلة في شكل تدابير جديدة لتحديد مسارات السفن[٢٤٠]. وعلى الصعيد الإقليمي، استمرت الجهود المتعلقة بالمقترحات الخاصة بنظام تمثيلي للمناطق البحرية المحمية في منطقة بحر روس، وفي شرقي أنتاركتيكا، وإنشاء مناطق بحرية محمية في شبه جزيرة أنتاركتيكا الغربية[٢٤١]. وناقشت الأطراف في معاهدة أنتاركتيكا الترتيبات المحدّثة والمحسنة بشأن ١٧ منطقة محمية في أنتاركتيكا[٢٤٢]. وتغطي المناطق المحمية البحرية حاليا نحو ١٢ في المائة من المجال البحري في بحر البلطيق[٢٤٣]. وأضيفت سبع وسبعون منطقة بحرية

---

(٢٣٣) مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٢٣٤) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية.

(٢٣٥) مساهمة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

(٢٣٦) انظر، على سبيل المثال، مساهمة اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان.

(٢٣٧) انظر، على سبيل المثال، مساهمات منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا، واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ، ولجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(٢٣٨) انظر برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة، *Protected Planet Report 2014*.

(٢٣٩) انظر http://worldparkscongress.org/about/promise_of_sydney_innovative_approaches.html.

(٢٤٠) مساهمة المنظمة البحرية الدولية.

(٢٤١) مساهمة لجنة حفظ الموارد الحية البحرية في أنتاركتيكا.

(٢٤٢) انظر بيان البلد المضيف بشأن نتائج الاجتماع الثامن والثلاثين لمعاهدة أنتاركتيكا على الموقع: www.ats.aq/devPH/noticia_completa.aspx?IdNews=120&lang=eng.

(٢٤٣) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق.

محمية إلى شبكة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال المحيط الأطلسي، ليبلغ مجموع الشبكة ٤١٣ منطقة بحرية محمية (٦ في المائة من مجموع منطقة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال المحيط الأطلسي)، تقع ١٠ منها خارج الولاية الوطنية[٢٤٤].

ثامنا- المحيطات وتغير المناخ وتحمض المحيطات

١١٥ - تواصل الجمعية العامة التأكيد على الحاجة الملحة إلى معالجة آثار تغير المناخ وتحمض المحيطات على البيئة البحرية والتنوع البيولوجي البحري، وأوصت بعدد من الإجراءات[٢٤٥]، بما في ذلك زيادة الوعي بالآثار السلبية لتغير المناخ على المحيطات (انظر، على سبيل المثال، الفقرة ١٤٢ أدناه).

١١٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعدّت الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ اتفاق باريس بشأن تغير المناخ لاعتماده في مؤتمر باريس في وقت لاحق من عام ٢٠١٥[٢٤٦]. وقد واصلت المنظمة البحرية الدولية أيضا عملها بشأن مواصلة تطوير المبادئ التوجيهية للمساعدة في تنفيذ الأنظمة الإلزامية لكفاءة الطاقة من أجل النقل البحري الدولي[٢٤٧].

١١٧ - وتطرق حوار الخبراء المنظم لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ حول استعراض مدى ملاءمة الهدف العالمي الطويل الأجل للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ للحد من الاحترار العالمي إلى أقل من درجتين فوق المستويات قبل الصناعية إلى الجوانب الرئيسية المتصلة بالاحترار وتحمض المحيطات والآثار المترتبة على ذلك، مثل النظم الإيكولوجية البحرية والمناطق الساحلية والأمن الغذائي وسبل العيش والتنمية المستدامة[٢٤٨].

١١٨ - وتجري طائفة واسعة من الأنشطة البحثية لدراسة آثار تغير المناخ على المحيطات. فعلى سبيل المثال، أنشأت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو فريقا عاملا لتحسين القياسات اللازمة للكشف عن تأثير ازدياد مستويات ثاني أكسيد الكربون على الحياة البحرية[٢٤٩]. وأتاحت الاجتماعات الدولية أيضا فرصة لتبادل المعلومات بشأن

(٢٤٤) مساهمة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

(٢٤٥) القرار ٦٩/٢٤٥.

(٢٤٦) مساهمة أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

(٢٤٧) مساهمة المنظمة البحرية الدولية.

(٢٤٨) الوثيقة FCCC/SB/2015/INF.1 ومساهمة أمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ.

(٢٤٩) مساهمة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو.

حالة المعارف المتعلقة بتغير المناخ[٢٥٠]، وآخر التطورات في إطار التنبؤ بالتغيرات في التنوع البيولوجي، والظواهر البيولوجية، ومصائد الأسماك، والنظم الإيكولوجية[٢٥١]، وكذلك وضع استراتيجيات لإجراء البحوث لتوفير التوجيه بشأن مدى توقع التغيرات البيئية، بما في ذلك تكاثر الطحالب الضارة[٢٥٢].

١١٩ - وتجري دراسات علمية أيضاً بشأن مدى تحمض المحيطات[٢٥٣]. فعلى سبيل المثال، يجري العمل حالياً على تنسيق وتحسين الملاحظات المتعلقة بالمحيطات لتوثيق الوضع والتقدم المحرز في مجال تحمض المحيطات. وستصدر خارطة عالمية محدّثة عن انتشار ثاني أكسيد الكربون فوق سطح المحيطات في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥؛ حيث ستوفر بيانات جوهرية تمكّن من إجراء مزيد من البحوث بشأن تحمض المحيطات. وقد أنشأت لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي والمجلس الدولي لاستكشاف البحار فريق خبراء لدراسة تحمض المحيطات، ضم تقريره النهائي مشروع استراتيجية للرصد والتقييم.

١٢٠ - وركزت دراسات أخرى على آثار تغير المناخ وتحمض المحيطات وسبل التكيف معها، بما في ذلك الآثار على التنوع البيولوجي البحري وسبل كسب الرزق واقتصادات المجتمعات المحلية الساحلية. وستنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعها العشرين في خطة عمل بشأن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق الشعاب المرجانية في المياه الباردة (انظر أيضا الفقرة ٨٦ أعلاه). ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بإعداد تقرير عن الشعاب المرجانية الميسوفوتية ودورها في دعم قدرتها على التأقلم في الموائل المرجانية الضحلة، بالتعاون مع قاعدة بيانات الموارد العالمية - أرندال. ويهدف البرنامج الإطاري المعني بالتكيف مع تغير المناخ التابع لمنظمة الأغذية والزراعة إلى تحسين القدرة على الصمود والتكيف في مصائد الأسماك وقطاعات تربية المائيات في ظل تغير المناخ وتحمض المحيطات.

١٢١ - وتجري كذلك دراسة بعض التحديات المحددة التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية (انظر أيضا الفقرات ١٢٢-١٢٤) ويضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة إطاراً لدعم

---

(٢٥٠) انظر http://www.commonfuture-paris2015.org.

(٢٥١) الندوة الدولية الثالثة بشأن آثار تغير المناخ في المحيطات في العالم: www.pices.int/meetings/international_symposia/2015/2015-Climate-Change/scope.aspx.

(٢٥٢) ندوة عن تكاثر الطحالب الضارة وتغير المناخ، www.pices.int/meetings/international_symposia/2015/2015-HAB/scope.aspx.

(٢٥٣) مساهمة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

عمليات اتخاذ القرار موجهاً إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، لتمكين المخططين من اختيار ووضع وتنفيذ السياسات والتدابير الملائمة من أجل التكيف القائم على النظم الإيكولوجية الساحلية. وأنشأت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية برنامجاً للدول الجزرية الصغيرة النامية بهدف تعزيز أنشطتها الحالية لدعم تحسين خدمات الطقس والمناخ وزيادة قدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية على مواجهة الظواهر الجوية الشديدة الوطأة وآثار تغير المناخ الضارة الأخرى. وفي اجتماع الخبراء المتعدد السنوات المعني بالنقل واللوجستيات التجارية وتيسير التجارة التابع للأونكتاد، أجريت دراسة متعمقة لبعض التحديات المتعلقة بالنقل واللوجستيات التجارية التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما فيها تلك الناشئة عن آثار تغير المناخ.

تاسعا - دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية والدول النامية غير الساحلية

١٢٢ - الدول الجزرية الصغيرة النامية. تنطوي المحيطات ومواردها على أهمية حيوية للدول الجزرية الصغيرة النامية. وكما جرى إبرازه في مختلف المنتديات، أقرت الجمعية العامة على الدوام بأوجه الضعف الخاصة واحتياجات بناء القدرات للدول الجزرية الصغيرة النامية. واستجابة لذلك، تم الاضطلاع بعدد من الأنشطة أو يجري إعدادها لبناء قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية في عدد من المجالات، بما في ذلك خدمات الطقس والمناخ (انظر أيضا الفقرة ١٢١ أعلاه)، والنقل البحري واللوجستيات التجارية، والتكيف القائم على النظم الإيكولوجية الساحلية، والتمويل المستدام للحفاظ على موائل الأسماك البالغة الأهمية.

١٢٣ - واحتل موضوع المحيطات والبحار مكانة بارزة في المؤتمر الدولي الثالث بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وعرضت الوثيقة الختامية المعنونة ''مسار ساموا'' طرائق لتعزيز العمل بشأن طائفة من التحديات والأولويات من أجل الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك فيما يتصل بالمحيطات والموارد الساحلية والبحرية. وسُجلت شراكة بين شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو في المؤتمر وما يقابلها من تطوير برامج تدريب إقليمية بتقديم أول مجموعة تخص الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ.

١٢٤ - ويحدد إطار التعاون الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ، الذي اعتمد في تموز/يوليه ٢٠١٤، عملية لتحديد الأولويات الإقليمية، استناداً إلى أهداف التنمية المستدامة، وتنفيذها. وعقد تحالف المحيط الهادئ أول اجتماع له في أيار/مايو ٢٠١٥ (انظر الفقرة ٩١ أعلاه). والتحالف الذي يقوم بتيسيره مفوض المحيط الهادئ، هو آلية لتبادل المعلومات والتنسيق

لتوفير السياسات الفعالة المتعلقة بالمحيطات وتنفيذها، وتيسير التعاون الإقليمي لأعالي البحار، واستكشاف المسائل الناشئة.

١٢٥ - الدول النامية غير الساحلية. واصلت الجمعية العامة إلقاء الضوء على الحاجة إلى التعاون من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية والتحديات التي تواجه البلدان النامية غير الساحلية. وتعتبر حالات التأخير لفترات طويلة في وسائل النقل البري والجمارك وإجراءات المناولة في الموانئ شائعة في البلدان النامية، حيث تؤثر خاصة على الدول غير الساحلية . ولا تزال المشاركة الكاملة للبلدان النامية غير الساحلية في التجارة الدولية تتأثر سلبا نتيجة ارتفاع تكاليف المعاملات التجارية، فضلا عن عدم كفاية الهياكل الأساسية.

١٢٦ - واعتمد عدد من الاجتماعات تدابير لمعالجة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية وحالتها. ويسعى برنامج عمل فيينا لعام ٢٠١٤، الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للبلدان النامية غير الساحلية، في جملة أمور، إلى تعزيز إمكانية الوصول إلى البحر ومنه من دون عوائق وبكفاءة وعلى نحو فعال من حيث التكلفة بجميع وسائل النقل، على أساس حرية المرور العابر، والتدابير الأخرى ذات الصلة، وفقا للقانون الدولي الساري، وذلك للحد من تكاليف المعاملات التجارية وتطوير الهياكل الأساسية المناسبة للنقل العابر وتنفيذ الصكوك القانونية الدولية الثنائية بفعالية وتعزيز التكامل الإقليمي. وأجرى اجتماع تقييم غير رسمي، عقد في عام ٢٠١٥ في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية، مداولات بشأن سبل إدماج أولويات برنامج عمل فيينا في عمليات أخرى تشمل، في جملة أمور، خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وتمويل التنمية، وجدول أعمال تغير المناخ. واعتمد اجتماع متابعة دام ثلاثة لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني بشأن البلدان النامية غير الساحلية، في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥ ، نداء ليفينغستون للعمل من أجل التعجيل بتنفيذ برنامج عمل فيينا للبلدان النامية غير الساحلية.

عاشراً - بناء قدرات الدول من أجل تنفيذ النظام القانوني للمحيطات والبحار

١٢٧ - دأبت الجمعية العامة على مدى السنوات على التشديد على أهمية بناء قدرات الدول، ولا سيما البلدان الأقل نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، والدول الأفريقية الساحلية، من أجل تنفيذ الاتفاقية على نحو تام، والاستفادة من التنمية المستدامة للمحيطات والبحار والمشاركة بالكامل في المنتديات العالمية والإقليمية المعنية بشؤون المحيطات وقانون البحار. ويُعبَّر عن هذه الحتمية بوضوح في مشروع جدول الأعمال من أجل التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠ والأهداف والغايات المتصلة بها.

١٢٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم الاضطلاع بعدد من أنشطة بناء القدرات استجابة للطلبات العديدة التي قدمتها الجمعية العامة، بما في ذلك في القرار ٢٤٥/٦٩. وشملت تلك الأنشطة توفير التدريب وتطوير أدوات بناء القدرات لدعم تنفيذ الاتفاقية والصكوك الأخرى في عدد من القطاعات، وترد أمثلة على ذلك في التقرير وترد أدناه.

١٢٩ - تنفيذ الاتفاقية والاتفاقات والصكوك ذات الصلة. من خلال المشاركة في مختلف المؤتمرات والاجتماعات وحلقات العمل والدورات التدريبية، قدمت الشعبة المعلومات والمشورة والمساعدة إلى الدول، والمنظمات الحكومية الدولية وجهات أخرى بهدف العمل على تحسين فهم الاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة باعتبارها النظام الشامل الذي يرسي القواعد التي تحكم جميع استخدامات المحيطات ومواردها، والتشجيع على قبول ذلك النظام على نطاق أوسع، وتطبيقه بشكل موحد ومتسق، وتنفيذه بشكل فعال.

١٣٠ - وقدمت الشعبة أيضاً إحاطة إعلامية لمدة يومين في مقديشو للبرلمانيين في الصومال بهدف توفير فهم أفضل للاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤). كما عقدت الشعبة حلقة عمل متعمقة لمدة خمسة أيام في مقديشو للمسؤولين في الحكومة الاتحادية الصومالية والمسؤولين الإقليميين بشأن المحيطات وقانون البحار (تموز/يوليه ٢٠١٥). ويجري كذلك حاليا تحليل للثغرات ذات الصلة للأطر التشريعية والمؤسسية في الصومال. وأجريت هذه الأنشطة في إطار مشروع يموله صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم مبادرات الدول لمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال. علاوة على ذلك، بناء على طلب حكومة جمهورية إيران الإسلامية، شاركت الشعبة في حلقة دراسية مشتركة بشأن الاتفاقية والمسائل المتصلة بها للمشرعين والأكاديميين في طهران (أيار/مايو ٢٠١٥).

١٣١ - بالإضافة إلى ذلك، وبهدف دعم تنفيذ الاتفاقية في إطار متعدد التخصصات ومشترك بين القطاعات على الصعيد العالمي، واصلت الشعبة تنفيذ منحتين دراسيتين.

١٣٢ - وقد مكّنت زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار من تدريب ٣٠ شخصاً من ٢٦ دولة من الدول الأعضاء، منذ إنشائها. وقد مُنح السيد إريك تينو (جزر سليمان)، زمالة عام ٢٠١٥. ونظرا لأهمية هذه الزمالة، تم توجيه نداء لتقديم تبرعات للصندوق الاستئماني نظراً لأن التمويل الحالي لا يسمح بالحصول على منح إضافية.

١٣٣ - ومنذ إنشاء برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية في عام ٢٠٠٤، قام البرنامج بتدريب ١١٠ أفراد من ٦٧ دولة عضوا. ويتلقى حاليا عشرة أفراد دراسات بموجب منح دراسية، وستُقدم ١٠ زمالات جديدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ لدورة عام ٢٠١٦. ومن خلال الجائزة الاستراتيجية الخاصة الأولى، المقدمة في إطار

برنامج الزمالات المشترك، يقدم أيضا برنامج معد بشكل خاص مدته أربعة أشهر إلى أحد مسؤولي الحكومة الصومالية. وفي إطار برنامج الخريجين التابع لبرنامج الزمالات، عقد اجتماع بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للبرنامج، استضافته الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية، في طوكيو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وضم الاجتماع أكثر من ٨٠ خريجا، فضلا عن أوساط أكاديمية شريكة ومسؤولين حكوميين كبار ومسؤولين من الأمم المتحدة.

١٣٤ - وعالجت أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها منظمات أخرى في جملة أمور ما يلي: السلامة البحرية (انظر على سبيل المثال الفقرة ٢٢ أعلاه) والأمن البحري (انظر على سبيل المثال الفقرات ٤٧ و ٤٩ و ٥٠ و ٥٤)؛ وحقوق العمالة البحرية (انظر على سبيل المثال الفقرة ٣٢)؛ والتنمية المستدامة للمحيطات والبحار (انظر على سبيل المثال الفقرات ٦١ و ٧٠ و ٧٧ و ٧٨ و ٨٣ و ٨٧ و ٩٤-٩٦)؛ والمحيطات وتغير المناخ وتحمض المحيطات (انظر على سبيل المثال الفقرة ١٢١)؛ والدول الجزرية الصغيرة النامية (انظر على سبيل المثال الفقرتين ١٢٢ و ١٢٣)؛ والقدرات المتعلقة بتسوية النزاعات وفقاً للجزء الخامس عشر من الاتفاقية (انظر الفقرة ١٠).

١٣٥ - وثمة أهمية بالغة للتمويل المستمر من أجل دعم الأنشطة المتصلة بالمحيطات، بما في ذلك مبادرات بناء القدرات، دعما للتنفيذ الكامل للاتفاقية. وقد جرى التأكيد على أهمية التمويل في جميع عناصر خطة التنمية المستدامة، بما في ذلك العناصر المتصلة ببناء القدرات والمحيطات، في مشروع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[٢٥٤]، وكذلك في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[٢٥٥]. وتعالج خطة عمل أديس أبابا بصورة مباشرة مسألة الصلة بين القدرات وتمويل التنمية وتشدد على أهمية الحفاظ على المحيطات والبحار، واستخدامها على نحو مستدام، من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وتؤكد كذلك من جديد على أن القانون الدولي، بصيغته الواردة في الاتفاقية، يضع الإطار القانوني الملائم في هذا الصدد[٢٥٦].

١٣٦ - ومن الخطوات التي تستحق الترحيب مواصلة تخصيص التمويل للمشاريع ذات الصلة بالمحيطات والتنوع البيولوجي البحري من خلال تجديد موارد مرفق البيئة العالمية السادس في نيسان/أبريل ٢٠١٤. ولكن في حين استفادت عملية تنفيذ البلدان النامية لعدد من الاتفاقات المتعددة الأطراف التي اعتمدت في السنوات الأخيرة من الموارد المالية المخصصة

(٢٥٤) على سبيل المثال، انظر الملاحظة ١، الفقرتان ٤١ و ٦٣.

(٢٥٥) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٢٥٦) المرجع نفسه، الفقرة ٦٤.

من خلال آلية مالية محددة على النحو المنصوص عليه في تلك الاتفاقات، فقد ظلت الأنشطة الرامية إلى دعم تنفيذ الاتفاقية تعتمد على التبرعات المقدمة من الدول والمنظمات الحكومية الدولية والجهات المانحة وعلى التعاون الثنائي. وتستحق الحالة أن تولى اهتماما كبيرا نظراً لأنها أثرت سلباً على مدى المساعدة التي يمكن أن تقدمها الشعبة وغيرها من الجهات إلى الدول النامية وعلى نطاق تلك المساعدة واستدامتها.

١٣٧ - الصناديق الاستئمانية - تتولى الشعبة إدارة ثمانية صناديق استئمانية للتبرعات[٢٥٧]. وإضافةً إلى ذلك، فإنها بصدد إنشاء صندوق استئماني جديد عملا بقرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ بغرض مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في المشاركة في اجتماعات اللجنة التحضيرية والمؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانونا في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام[٢٥٨].

١٣٨ - ويجب الإشارة إلى أن الطلب على الصناديق الاستئمانية قد زاد في السنوات الأخيرة، في حين تناقص عدد التبرعات وحجمها بصورة كبيرة (انظر أيضاً الفقرة ١٣٢ أعلاه). ومن ثم فإن هناك حاجة ماسة إلى التبرعات لضمان إمكانية استمرار الصناديق الاستئمانية في الوفاء بولاياتها المتمثلة في دعم الدول الأعضاء.

حادي عشر - تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين

١٣٩ - إدراكاً من الجمعية العامة أن المشاكل المتعلقة بحيز المحيطات مترابطة ترابطاً وثيقاً وتلزم دراستها ككل باتباع نهج متكامل متعدد التخصصات ومشترك بين القطاعات، واصلت الجمعية العامة التأكيد على أهمية وضرورة تحسين التعاون والتنسيق على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي، وفقا للاتفاقية، لدعم وتكملة الجهود التي تبذلها كل دولة في تنفيذ الاتفاقية. وقامت في هذا الصدد بإنشاء العملية الاستشارية غير الرسمية لتيسير عملها (انظر الفقرة ٥٩ أعلاه). وقد نظرت العملية الاستشارية منذ عام ٢٠٠٠ في طائفة واسعة من المسائل من منظور الركائز الثلاث للتنمية المستدامة[٢٥٩]. وعقدت في نيسان/أبريل ٢٠١٥ اجتماعها السادس عشر، الذي ركزت فيه على موضوعٍ حَسَن التوقيت هو ”المحيطات

(٢٥٧) انظر الموقع الشبكي: www.un.org/depts/los/reference_files/vol_t_funds.pdf.

(٢٥٨) القرار ٢٩٢/٦٩، الفقرة ٥.

(٢٥٩) انظر الموقع الشبكي: www.un.org/Depts/los/consultative_process/consultative_process.htm.

والتنمية المستدامة: التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، البيئي والاجتماعي والاقتصادي"[٢٦٠].

١٤٠ - وعلى النحو الوارد في مختلف أفرع هذا التقرير، استمرت أيضاً الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون على الصعيد الإقليمي. فعلى سبيل المثال، اعتمد رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، التي تهدف في جملة أمور إلى وضع استراتيجيات لإنماء الاقتصادات الزرقاء/المحيطية والخضراء في أفريقيا[٢٦١]. وفي وقت لاحق، عقدت اللجنة الحكومية الدولية لخبراء شرق أفريقيا التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا اجتماعاً في آذار/مارس ٢٠١٥ بشأن موضوع "تسخير الاقتصاد الأزرق لتنمية شرق أفريقيا"[٢٦٢]. وفي ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٥، أطلق الاتحاد الأفريقي العقد الأفريقي للبحار والمحيطات (٢٠١٥-٢٠٢٥)، واحتفل باليوم الأفريقي الأول للبحار والمحيطات[٢٦٣].

١٤١ - وفي الاجتماع العالمي السادس عشر لاتفاقيات وخطط عمل البحار الإقليمية، ركزت المناقشات على الدور الذي يضطلع به برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في عملية خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، والتقدم المحرز في تنفيذ التوجيهات الاستراتيجية للبحار الإقليمية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦، والقمامة البحرية (انظر الفقرة ٩٩ أعلاه)، وخريطة طريق لتنفيذ أولويات الرؤى للسنوات العشر المقبلة[٢٦٤]. وعقدت أمانة اتفاقية أبيدجان الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بإدارة المحيطات في حزيران/يونيه ٢٠١٥، الذي ركزت فيه بشكل عام على إدارة المحيطات في أفريقيا (انظر أيضاً الفقرة ٩١ أعلاه).

١٤٢ - شبكة الأمم المتحدة للمحيطات: واصلت شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، وهي آلية التنسيق المشتركة بين الوكالات بشأن قضايا المحيطات والمناطق الساحلية، الاهتمام على سبيل الأولوية بوضع قاعدة بيانات شبكية يمكن البحث فيها تشمل جميع الولايات

---

(٢٦٠) انظر الوثيقتين A/70/78 و A/70/74.

(٢٦١) الوثيقتان Assembly/AU/Dec.565(XXIV) و Assembly/AU/5(XXIV).

(٢٦٢) انظر الموقع الشبكي: www.uneca.org/stories/experts-antananarivo-call-policy-handbook-blue-economy.

(٢٦٣) انظر الموقع الشبكي: http://pages.au.int/maritime/events/1st-african-day-seas-and-oceans-au-commission-hqs-addis-ababa-kickoff-decade-african.

(٢٦٤) انظر الموقع الشبكي: www.unep.org/regionalseas/globalmeetings/default_ns.asp.

والأنشطة، وذلك بموجب اختصاصاتها المنقحة التي وافقت عليها الجمعية العامة[٢٦٥]، وبهدف تحديد المجالات الممكنة للتعاون والتآزر. وقام منسق الشبكة، تمشيا مع ولايتها، بتوفير معلومات عن أعمال الشبكة للاجتماع السادس عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية[٢٦٦]. ومن أجل توفير معلومات للدول عن الأنشطة المتصلة بالمحيطات وتغير المناخ وتحمض المحيطات التي تضطلع بها البلدان الأعضاء في شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، تعتزم الشبكة تنظيم مناسبة جانبية في المؤتمر المقبل للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وكان قد قُدِّم بالفعل بيانٌ لمنسق الشبكة في اجتماع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية التابعة للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ[٢٦٧] وفي المناسبة التي نظمتها اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو في حزيران/يونيه ٢٠١٥ عن موضوع ''المحيطات والمناخ'' بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات[٢٦٨].

ثاني عشر - استنتاجات

١٤٣ - على النحو المبين في هذا التقرير، تبيِّن الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى استجابة عامة لضرورة اتخاذ إجراءات بشأن المسائل الرئيسية الحالية المتعلقة بالمحيطات المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦٩. وقد أحرز تقدم ملموس فيما يتعلق بتنفيذ أحكام محددة في ذلك القرار، مما يؤكد أيضاً على الدور المهم الذي تضطلع به الجمعية العامة في حفز اتخاذ إجراءات متضافرة بشأن المحيطات والمسائل المتعلقة بقانون البحار.

١٤٤ - وبالرغم من ذلك، استمر التدهور في سلامة المحيطات وقدرتها على الصمود وإنتاجيتها، وهو ما يؤكده موجز التقييم البحري المتكامل العالمي الأول للعملية المنتظمة. ومع تطلع الدول بصورة متزايدة إلى المحيطات لمواصلة تنمية اقتصاداتها، تخضع معظم المناطق الواقعة في المحيطات لآثار سلبية ناجمة عن الأنشطة غير المستدامة التي تحدث في البحار أو على اليابسة، تزيد من حدتها آثار تغير المناخ وآثار تحمض المحيطات.

١٤٥ - وأصبحت المحيطات أيضاً مكانا للمعاناة البشرية نتيجة للزيادة الهائلة في الهجرة المختلطة غير الآمنة عن طريق البحر، مما يؤكد على ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لمنع فقدان

---

(٢٦٥) القرار ٧٠/٦٨، المرفق.

(٢٦٦) انظر الموقع الشبكي: www.unoceans.org.

(٢٦٧) انظر الموقع الشبكي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_jun_2015/application/pdf/un_oceans_statement_long_final_draft_rev_(3).pdf.

(٢٦٨) انظر الموقع الشبكي: http://legal.un.org/ola/media/info_from_lc/mss/speeches/MSS_UN_Oceans_statement_UNESCO_WOD-8-June-2015.pdf.

الأرواح في البحر، بسبل تشمل الحفاظ على سلامة نظام البحث والإنقاذ وكفالة تسليم الأشخاص الذين يتم إنقاذهم في البحر إلى مكان آمن.

١٤٦ - وإضافةً إلى ذلك، ففي حين أن من المسلم به عموما أن هناك حاجة إلى تنفيذ نهج متكامل ومشترك بين القطاعات لإدارة أنشطة المحيطات، فقد ظل التركيز قطاعيا بدرجة كبيرة.

١٤٧ - وفي مواجهة تلك التحديات، سيكون من الضروري أن تستمر الجمعية العامة، باعتبارها المؤسسة العالمية المختصة بإجراء استعراض سنوي للتطورات المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار، في تقديم توجيهات حازمة حتى يتسنى للدول وأصحاب المصلحة الآخرين اتخاذ إجراءات فعالة. وتشهد قراراتها السنوية الشاملة بشأن المحيطات وقانون البحار وبشأن مصائد الأسماك المستدامة على نطاق المسائل المشمولة باستعراضها ودرجة تعقيدها وعلى التقدم الذي أحرزته على مر الزمن في معالجتها. وفي الآونة الأخيرة، أدى نظر الجمعية العامة في مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، من خلال فريقها العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية، إلى اتخاذها قرار بشأن وضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار الاتفاقية المعنية بهذه المسألة. وعلاوةً على ذلك، استكمل مشروع التقييم البحري المتكامل العالمي الأول بالكامل وهو جاهز الآن لكي ينظر فيه الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة. وفيما يتعلق بتأثير صيد الأسماك في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية المعرضة للخطر، أبقت الجمعية العامة قيد نظرها الإجراءات التي اتخذتها الدول والمنظمات/المناطق الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك استجابة لأحكام محددة في قراراتها، بهدف كفالة التنفيذ الفعال للتدابير الواردة فيها ولتقديم مزيد من التوصيات حسب الاقتضاء.

١٤٨ - وإضافةً إلى العمليات والآليات والأدوات القائمة، فإن الجمعية العامة هي الأقدر على تعزيز نهج متكامل ومتعدد الاختصاصات ومشترك بين القطاعات للقضايا المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، وكذلك التعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات، وفقا للاتفاقية. وفيما يتعلق بمشروع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، يمكن أن تكون الجمعية العامة، بمساعدة عملياتها بشأن المحيطات، بما في ذلك العملية الاستشارية غير الرسمية، وعلى نحو يشمل جميع أصحاب المصلحة المعنيين، مساهما رئيسيا في المتابعة والاستعراض المنتظمين للهدف ١٤ وغيره من الأهداف المتصلة بالمحيطات. وسيشمل ذلك الاستعراض التقدم المحرز في الوفاء بالالتزام الوارد في الهدف ١٤ لتعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على

نحو مستدام عن طريق تنفيذ القانون الدولي بصيغته الواردة في الاتفاقية، التي تضع الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، كما تشير إلى ذلك الفقرة ١٥٨ من وثيقة ''المستقبل الذي نصبو إليه''.

١٤٩ - ولا تزال منظومة الأمم المتحدة على استعداد لتقديم دعمها، بما في ذلك في مجال بناء القدرات، الذي يمثل عنصرا حاسما لتحقيق التنمية المستدامة ولتمكين البلدان النامية من تحقيق المنافع من المحيطات ومواردها، بطريقة مستدامة ووفقاً للاتفاقية.